جامعة أحمد دراية أدرار

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم العلوم التجارية

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي

شعبة العلوم المالية والمحاسبة

تخصص: تدقيق ومراقبة التسيير

بعنوان

واقع تطبيق متطلبات حوكمة البنوك في الجزائر

دراسة استقصائية لعينة من الأكاديميين والإطارات ومسيري البنوك بأدرار

إعداد الطالبين:

_ بن خليفة إبراهيم

_ بن حيدي ميموني

إشراف الدكتور:

د/ بن مسعود محمد

لجنة المناقشة

مونة يونس	استاذ محاضر	(رئيسا)
د/ بن مسعود محمد	استاذ محاضر	(مقررا ومشرفا)
بن عبد الفتاح دحمان	استاذ	(مناقشا)

الموسم الجامعي2021-2022

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

People'sDemocraticRepublic of Algeria

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة أحمد دراية- أدرار
المكتبة المركزية
مصلحة البحث البيبليوغرافي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University Ahmed Draia of Adrar
The central library

جامعة أحمد دراية - أدرار

شهادة الترخيص بالإيداع

انا الأستاذ(ة): بن مسعود محمد .....

المشرف مذكرة الماستر الموسومة بـــ : متطلبات تطبيق حوكمة المصارف في الجزائر دراسة استطلاعية لعينة من الأعوان والإطارات ومسيري البنوك .....

من إنجاز الطالب(ة): بن خليفة ابراهيم .....

و الطالب(ة): بن حميدي مبروني .....

كلية : العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير .....

القسم : علوم التجارية .....

التخصص: تدقيق ومراقبة التسيير .....

تاريخ تقييم / مناقشة: 2022/06/27 .....

أشهد ان الطلبة قد قاموا بالتعديلات والتصحيحات المطلوبة من طرف لجنة التقييم / المناقشة، وان المطابقة بين النسخة الورقية والإلكترونية استوفت جميع شروطها.

وبإمكانهم إيداع النسخ الورقية (02) والاليكترونية (PDF).

- امضاء المشرف:

ادرار في: 03 JUIL. 2022

مساعد رئيس القسم:

د . قويدري عبد الرحمان
مساعد رئيس قسم العلوم التجارية
مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي

ملاحظة :لاتقبل أي شهادة بدون التوقيع والمصادقة.

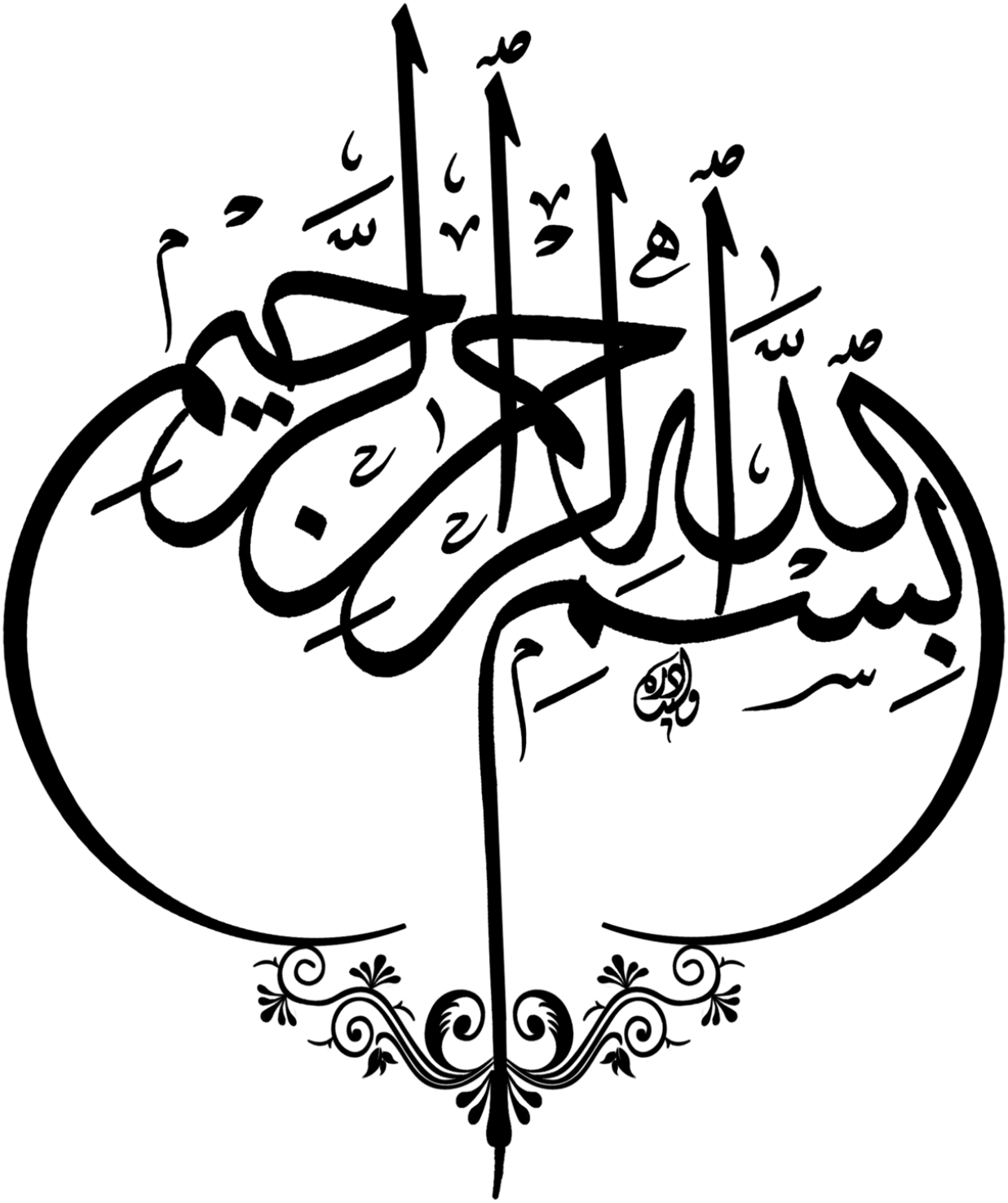
بسم الله الرحمن الرحيم

أهدي ثمرة جهدي:

إلى نورالبيت، إلى العظيمة في عطائها، إلى نور الحياة وبهجتها، إلى التي أعطتنا من روحها لتبقى أرواحنا**أمـــــــي**

إلـى خير الآبـاء،

إلى من كان عظيما في عطائه، إلـى نـور الحياة وبهجتها، إلـى الذي ضحـى من أجلنا بالغالـي والنفيـس**أبـــــــي**

إلـى أخواتي وإخـوتي حفظهـم الله،

إلـى كـل الأهـل والأصدقـاء،

إلـى كل من مد لنـا يد العـون من قريب أو بعيـد

شكر وتقدير

الحمد والثناء والشكر لله العالي القدير لتوفيقنا لإنجاز هذا البحث ومن باب الاعتراف بالفضل وعرفان بالجميل نقدم أسمي تحيات الشكر والعرفان إلي الدكتور بن مسعود محمد لقبوله الإشراف على هذا العمل وكذلك لا أنسي بعض الأساتذة لتقديم المساعدة دون كلل كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير إلي من ساعدنا في إنجاز هذا العمل من

من قريب أو بعيد

الفـــهرس

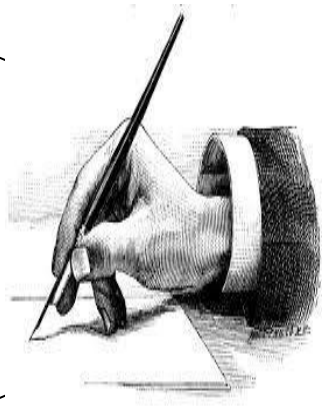

فهرس المحتويات

شكر وتقدير	
إهداء	
فهرس المحتويات	
قائمة الجداول والأشكال	
مقدمة	أ
الفصل الأول: الإطار النظري لحوكمة البنوك	
تمهيد	
المبحث الأول: مفهوم حوكمة البنوك.	02
المطلب الأول: مفهوم حوكمة البنوك والأطراف الفاعلة فيها	02
المطلب الثاني: مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية	05
المطلب الثالث:متطلبات تطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية	08
المبحث الثاني: واقع المنظومة المصرفية الجزائرية.	
المطلب الأول: مفهوم الجهاز المصرفي الجزائري	15
المطلب الثاني: أهم اصلاحات قانون 90-10 والأمر 03-11 المعدل والمتمم	15
المطلب الثالث: تطور الجهاز المصرفي الجزائري وعصرنته	23
المبحث الثاني: الدراسات السابقة ومناقشتها	
المطلب الاول: عرض الدراسات السابقة	27
المطلب الثاني: مناقشة الدراسات السابقة	29
خلاصة الفصل	30
الفصل الثاني: دراسة ميدانية حول تطبيق متطلبات حوكمة البنوك في الجزائر.	
تمهيد	
المبحث الأول: الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة.	
المطلب الأول:الأدوات المستخدمة في الدراسة.	31
المطلب الثاني: التحليل الوصفي للبيانات الشخصية لأفراد العينة.	33
المبحث الثاني:تحليل ومناقشة النتائج.	

المطلب الأول: اختبار الفرضية الأولى.	38
المطلب الثاني: اختبار الفرضية الثانية.	41
المطلب الثالث: اختبار الفرضية الثالثة.	44
خلاصة الفصل	47
الخاتمة	
قائمة المصادر والمراجع	
الملحقات	

فهرس الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	معامل صدق وثبات عبارات استبان	33
02	توزيع أفرد العينةحسب الفئة العمرية	33
03	يوضح توزيع أفرد العينةحسب المستوي العلمي	34
04	يوضح توزيع أفرد العينةحسب الخبرة	35
05	يوضح توزع أفرد العينةحسب الوظيفة	36
06	يوضح **قيم مقياس ليكرت الخماسي**	37
07	يوضح **الأهمية النسبية لمقياس ليكرت الخماسي**	38
08	**يوضح الأهمية النسبية لتطبيق المتطلبات الخارجيةلحوكمة البنوك في الجزائر.**	38
09	**يوضح توزيع اجابات أفراد العينة حول تطبيق المتطلبات الخارجية لحوكمة البنوك.**	40
10	**يوضح الأهمية النسبية لتطبيق المتطلبات الداخليةلحوكمة البنوك في الجزائر.**	41
11	**يوضح توزيع اجابات أفراد العينة حول تطبيق المتطلبات الداخلية لحوكمة البنوك**	43
12	**يوضح اختبار التوزيع الطبيعي**	44
13	**يوضح نتائج اختبار ويلكوكسون**	45
14	**يوضح متوسطات محوري المتطلبات الخارجية والداخلية لتطبيق الحوكمة بالبنوك الجزائرية**	45

فهرس الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	الفاعلون الأساسيون في نظام الحوكمة المؤسسية في البنوك	05
02	توزيع أفرد العينة حسب الفئة العمرية	34
03	يوضح توزيع أفرد العينةحسب المستوي العلمي	35
04	يوضح توزيع أفرد العينةحسب الخبرة	36
05	يوضح توزع أفرد العينةحسب الوظيفة	37

مقدمـــــــة

تعد الحوكمة من المواضيع المهمة لجميع المؤسسات في عصرنا الحاضر، خصوصا في اعقاب الازمات والانهيارات الاقتصادية التي شهدتها البيئة الاقتصادية العالمية، على غرار أزمة دول جنوب شرق آسيا ودول أمريكا اللاتينية، والانهيارات التي تعرضت لها بعض الشركات العالمية مثل شركة **إنرون** للطاقة وشركة **وورلدكوم** للاتصالات وغيرها..، بالإضافة إلى الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، مما جعل تبني مفهوم الحوكمة يقع ضمن الأولويات بالنسبة للمؤسسات باعتباره نظاما إصلاحيا يضمن آلية عمل من شأنها ترسيخ نزاهة المعاملات المالية من خلال الحد من استخدام السلطة الإدارية في غير مصالح المساهمين؛ حيث تعمل الحوكمة على تفعيل دور مجالس الإدارة في المؤسسات وتعزز الرقابة الداخلية، ومتابعة تنفيذ الاستراتيجيات وتحديد الأدوار لكل من المساهمين ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وأصحاب المصالح، علاوة على تأكيد أهمية الشفافية والإفصاح.

وقد تضافرت جهود العديد من الهيئات الدولية في مجال الحوكمة من خلال وضع المبادئ الأساسية لهذا المفهوم، وأهمها مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية؛ التي تتعلق بحوكمة الشركات بشكل عام، ومبادئ ومقررات لجنة بازل التي تتعلق بالحوكمة في قطاع البنوك؛ والتي تعتبر النظام الذي يحكم ويضبط العلاقات بين الأطراف الأساسية، مما يؤدي إلى تحسين الأداء ويضمن حقوق جميع الأطراف ذات العلاقة مع البنوك.

وتسعى الجزائر كغيرها من الدول إلى النهوض بالقطاع المصرفي ليواكب التطورات العالمية؛ إذ مر بعدة إصلاحات، ويعتبر قانون النقد والقرض 90 -10 أهم إصلاح جوهري في هذا القطاع، ولعل أبرز هذه الإصلاحات السماح بإنشاء البنوك الخاصة سواء الجزائرية أو الأجنبية، إلا أن تجربة البنوك الخاصة في الجزائر تزعزعت بعد فترة قصيرة من النشاط؛على إثر الأزمة التي مست بعض البنوك الخاصة، مما أثر على القطاع المصرفي بصفة عامة.

وأمام هذه الأوضاع وجب على السلطات المشرفة على القطاع المصرفي في الجزائر اتخاذ الإجراءات اللازمة لتدارك الأوضاع، حيث قام بنك الجزائر بإصدار عدد من القوانين والأوامر التنظيمية من أجل ضمان سلامة القطاع المصرفي من الوقوع في مثل هذه الأزمات؛ وذلك من خلال تعزيز الالتزام بالقوانين وتفعيل عمل الجهات الرقابية لضبط العمل المصرفي، وتعزيز الالتزام بمقررات لجنة بازل التي تخص مبادئ تتعلق بالحوكمة في المجال البنكي.

اولا :إشكالية الدراسة

مما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

مامدى تطبيق المتطلبات الأساسية لحوكمة البنوك في الجزائر؟

الاسئلة الفرعية:

للإحاطة بجوانب الموضوع يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ✓ ما المقصود بحكومة البنوك؟
- ✓ ما هي أهم الدوافع التي تدعوا إلى تبني مفهوم حكومة البنوك في الجزائر؟
- ✓ هل تتوفر البيئة الاقتصادية الجزائرية على المتطلبات الأساسية لتطبيق حوكمة البنوك؟

ثانيا: الفرضيات

بهدف الإجابة على التساؤلات السابقة سنقوم بطرح الفرضيات التالية:

1. يوجد تطبيق للمتطلبات الخارجية لحوكمة البنوك في الجزائر.
2. يوجد تطبيق للمتطلبات الداخلية لحوكمة البنوك في الجزائر.
3. لا توجد فروق في تطبيق المتطلبات الخارجية والداخلية لحوكمة البنوك في الجزائر.

ثالثا: اسباب اختيار موضوع الدراسة

من بين أهم الاسباب التي جعلتنا نختار موضوع الدراسة مايلي:

1. الاهتمام الشخصي بالمواضيع والدراسات المتعلقة بمفهوم الحوكمة.
2. محاولة التعرف على الجوانب العملية لمفهوم الحوكمة في تسيير المؤسسات خصوصا البنوك.
3. التعرف على مدى تطبيق هذا المفهوم على مستوى البنوك العاملة في الجزائر.

رابعا: اهمية الدراسة

تنبع اهمية الدراسة من أهمية القطاع المصرفي ودوره الحيوي في الاقتصاد، وكذا الاهمية البالغة التي اصبحت تعني بها قضية الحوكمة في البنوك لدى الهيئات المالية الدولية –خصوصا في اعقاب الازمات والانهيارات الاقتصادية التي شهدتها البيئة الاقتصادية العالمية– والدور الذي تلعبه الحوكمة في تعزيز سلامة وتقوية ادارة البنوك وتوفير عامل الاستقرار المالي والرقابة وإدارة المخاطر، لا سيما في ظل التحولات العميقة في المجالات الاقتصادية والتيتتميز بسرعةتطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والانفتاح الاقتصادي والتحرير المالي، وهو ما ينتج عنه زيادة احتمالات المخاطر.

خامسا: اهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة الى ما يلي:

1. محاولة القاء الضوء على مفهوم الحوكمة في البنوك وكذا مبادئها ومحدداتها.
2. معرفة واقع الحكومة في البنوك الجزائرية.
3. معرفة مدى تطبيق متطلبات حوكمة البنوك في الجزائر من خلال دراسة ميدانية تشمل أكاديميين وإطارات ومسيري البنوك في الجزائر.

سادسا: منهج الدراسة والادوات المستخدمة

سيتم اتباع المنهج التاريخي من خلال التطرق لتطور القطاع المصرفي الجزائري في ظل قانون90-10 وما تبعها من تغيرات في المنظومة بعد صدوره، بالإضافة إلى المنهج الوصفيعند استعراض الإطار النظري للحوكمة في البنوك. أما من ناحية الأدوات المستخدمة في الدراسة فقد تم استخدام المسح المكتبي لمجموعة من المراجع ذات العلاقة بالموضوع متمثلة في كتب وأوراق بحثية في مؤتمرات ومتلقيات عمليةوبحوث ودراسات نشرت في دوريات محكمة، أما في الدراسة الميدانية فقد تم استخدام أداة الاستبيان وتم استخدام برنامج (SPSS) لاستخراج النتائج.

<u>هيكلة الدراسة</u>:

بغية الاجابة على الاشكالية المطروحة واختبار الفرضيات تم تقسيم البحث إلى مقدمة وفصلين وخاتمة تطرق الفصل الاول إلى الإطار النظري لحوكمة البنوك؛ من خلال ثلاث مباحث تعرض المبحث الأول إلى مفهوم حوكمة البنوك أما المبحث الثاني فقد تم فيه التطرق إلى واقع المنظومة المصرفية الجزائرية، بينما تم تخصيص المبحث الثالث للدراسات السابقة.أما الفصل الثاني فقد تطرق إلى دراسة ميدانية حول تطبيق متطلبات حوكمة البنوك في الجزائر. ليتم في الاخير صياغة خاتمة عامة تتضمن أهم النتائج المتوصل اليها، وعلى ضوئها تم تقديم مجموعة من المقترحات.

الفصل الأول:
الإطار النظري لحوكمة البنوك

تمهيد :

تلعب البنوك بمختلف أنواعها دورا مهما في بناء الاقتصاد , فوجود نظام مصرفي سليم يعتبر أحد الركائز الأساسية لنمو الاقتصاد , لهذا اهتمت السلطات الرقابية بوضع تشريع بنكي دولي للتقليل من الأخطار التي قد تتعرض لها البنوك ، فظهرت الحاجة إلى تطبيق مبادئ الحوكمة في البنوك باعتبار أن الحكم الرشيد سواء على مستوى المؤسسات هو حجر الأساس في النموذج الناشئ للتنمية الاقتصادية والمصرفية .

وبناءا على هذا سنتطرق في هذا الفصل إلى متطلبات إرساء الحوكمة في الجهاز المصرفي الجزائري وذلك من خلال تقسيمه الى مبحثين تتفرع بدورها إلى عدة مطالب وهي كالأتي:

المبحث الأول : الحوكمة من المظور المصرفي.

المبحث الثاني : واقع المنظومة المصرفية الجزائرية في المرحلة الراهنة.

المبحث الاول :الحوكمة من المنظور المصرفي

المطلب الأول: مفهوم حوكمة البنوك والأطراف الفاعلين فيها

اولا: تعريف حوكمة البنوك

تعددت تعاريف الحوكمة في البنوك ومن بين التعاريف المقدمة نذكر ما يلي :

– تعني الحوكمة في الجهاز المصرفي والمالي، مراقبة الأداء من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا للمؤسسة وحماية حقوق حملة الأسهم والمودعين، بالإضافة إلى الاهتمام بعلاقة هؤلاء بالفاعلين الخارجيين والتي تتحدد بالإطار التنظيمي، وسلطات الهيئة الرقابية. كما يتسع مفهوم الحوكمة ليشمل دور العامة وهم جميع الفاعلين الذين من شأنهم التأثير على أحكام الرقابة.[1]

– تعرف أيضا على أنها نظام للرقابة متكامل يتضمن مجموعة من الإجراءات القانونية والإدارية والمحاسبية وغيرها والذي يرمي إلى اتساع نظام المسائلة وتحقيق المساواة عند تحقيق حقوق أصحاب المصالح في الوحدة الاقتصادية، وتحسين أداءها وتعظيم القيمة السوقية لأسهمها وتحقيق الإفصاح والشفافية عن المعلومات المحاسبية ذات الجودة العالمية التي تحقق منفعة مستخدميها.[2]

– كما تعرف على أنها الطريقة التي تدار بها أعمال البنك، بما في ذلك وضع الأهداف المؤسسية وشكل مخاطرة البنك وإيجاد ترابط وتناسقا بين الأنشطة والسلوكيات المؤسسية من جهة وتوقع تعامل الإدارة بأسلوب آمن وسليم من جهة أخرى، وإدارة العمليات اليومية في إطار شكل مخاطرة محدد، مع حماية مصالح المودعين وحملة الأسهم والآخرين في الوقت ذاته. وتحدد الحوكمة مجموعة من العلاقات بين إدارة البنك ومجلس إدارته ومساهميه والأطراف الأخرى المعنية ذات المصلحة وتعتبر الحوكمة في القطاع البنكي حالة خاصة ومختلفة عن بقية القطاعات نظرا لـ:

– وجود معلومات مالية أكثر غموضا وتعتيما وهذا يصعب من عملية تقييم الأداء والمخاطر.

– تعدد وتنوع أصحاب المصالح بالبنوك؛

–رافعة مالية ذات معدلات مرتفعة وحقوق للغير قصيرة الأجل وبمبالغ ضخمة؛

---

[1] جبار عبدالرزاق،**الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساءالحوكمة في القطاع المصرفي العربي**،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا،العدد السابع،جامعةالشلف، 2009،ص 80.

[2] ابراهيم إسحاق نسمان،**دورإدارةالمراجعةالداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة**،مذكرةمقدمة ضمن متطلبات نيل رسالة ماجستير،كليةالعلوم الاقتصادية،الجامعةالإسلامية،غزة،فلسطين، 2009،ص22.

– طبيعة النشاط البنكي التقنية والكثافة يجعل اكتشاف الأخطاء في بعض الأحيان صعبا. وهذا مايؤكد ضرورة الاهتمام بنظام الحوكمة ؛

–الآثار الأوسع انتشارا في حالة انهيارها والتي تنال من المودعين والدائنين التجاريين والمساهمين والذين يعدون بالملايين والآلاف حسب حجم النظام البنكي في كل دولة؛

– الخصوصية التقنية للقطاع تتطلب اللجوء إلى مسيرين ذوي كفاءات عالية وخاصة ومن ثم تطبيق سياسات للأجور خاصة كذلك الأجور في القطاع البنكي هي الأكثر ارتفاعاوتعتبر كذلك لأن البنوك هي جوهر الاستقرار المالي للاقتصاد ككل.[1]

ثانيا:الأطراف الفاعلين الأساسين في حوكمة البنوك :

يمكن تقسيم الأطراف الأساسية في عملية تطبيق الحوكمة المصرفية إلى مجموعتين، الأولى هو الفاعلون الداخليون، أما الثانية فهو الفاعلون الخارجيون .

المساهمون:

للمساهمين أو حملة الأسهم دورا هاما في مراقبة أداء الشركات بصفة عامة فبإمكانهم التأثير على تحديد توجهاتالبنك

مجلس الإدارة:

بغرض تفعيل نظام الحوكمة في أي مؤسسة على مجلس الإدارة أن يحقق توازنا عاليا وفعالا بين دفع العمل إلى النجاح والسيطرة عليه بحكمة، فيعمل على وضع الاستراتيجيات وتوجيه الإدارة العليا ووضع سياسات التشغيل وتحمل المسؤولية والتأكد من سلامة موقف البنك.

المراجعين الداخليين:

وتتمثل مهمتهم الأساسية في إعداد التقارير المالية، والمراجعة الداخلية والمحافظة على تطبيق القوانين واللوائح، إضافة إلى التوجيه والإرشاد، كما قد تشكل بعض البنوكلجان متخصصة أخرى كلجان المرتبات والمكافآت، لجنة التعيينات ولجنة إدارة المخاطر[2]

[1] عبدالقادربادن،**دورحوكمةالنظام المصرفي في الحد من الأزمات المالية والمصرفية" بالإشارة إلى حالة االجزائر"**،مذكرةمقدمةضمن متطلباتنيلشهادةماجستيرفيالماليةوالمحاسبة،جامعةحسيبةبنبوعلي،الشلف،2007 - 2008 .،ص117

[2] أم العياري،أبوبكرخوالد،**تطبيق مبادئ الحوكمةفي المؤسسات المصرفية**،الملتقى الوطني حول" حوكمة الشركات كآلية للحد من الفسادالمالي والإداري"،جامعة محمد خيضر–بسكرة-،يومي06 ماي، 2012 ،ص - 08

❖ **المسؤوليات الخاصة بالفاعلين الخارجين:تتمثل في**

– **الإطـــار القـــانوني والتنظيمـــي:** يعتبـر وجـود إطـار قـانوني وتنظيمـي ومتطـور لنظـام البنـك أمـرا مهمـا وحيويابالإضافة إلى الدور الرقابي للبنك المركزي الذي لا يقل أهمية، فقد شهد هذا الدور تغير كبير خلال الفترة الأخيرة، بحيث تحول الإطار العام للعمل على تشجيع السلوك المثالي الذي يضمن سلامة الجهاز البنكي وفي هذا الصدد وضعت اتفاقية بازل مجموعة من الضوابط المحكمة فيما يتعلق بكفاية رأس المال والأنظمة المتطورة للمراقبة الميدانية. إذا أن تطبيق هذه الضوابط يساعد السلطات المركزية في تنظيم العمل البنكي[1]

– **دور العامة (الجمهور):** لهم دور جد فعال في تطبيق حوكمة البنوك لأن على المتعاملين في السوق تحمل ما عليهم من مسؤوليات فيما يتعلق بالقرارات الخاصة باستثماراتهم، وحتى يستطيعوا فعل ذلك هم بحاجة لتوفر كل من الشفافية والإفصاح في كل المعلومات المالية وتقارير التحليلالمالي[2].

ويمكن تقسيمهم إلى[3] :

المودعين: يتمثل دورهم في الرقابة على أداء الجهاز البنكي وفي قدرتهم على سحب مدخراتهم إذا رأوا أن البنك أصبح يجازف يتحمل مخاطر كبيرة .

شركات التصنيف والتقييم الائتماني: هي مؤسسات تساعد على دعم الالتزام في السوق، إذ تقوم بالتأكد من توفر المعلومات الضرورية لصغار المستثمرين الأمر الذي يزيد من درجة الشفافية في المعلومات المالية ودعم الحماية للمتعامين في السوق .

وسائل الإعلام: يمكن لوسائل الإعلام أن تمارس الضغط على البنوك لنشر المعلومات ورفع كفاءة العنصر البشري ومراعاة مصالح الفاعلين الآخرين في السوق بالإضافة إلى تأثيرهم على رأس المال .

صناديق تأمين الودائع: تعتبر صناديق تأمين الودائع من الأطراف الفاعلة في نظام حوكمة البنوك حيث تعتبر صورة رئيسية لحماية الأموال المودعين، وفي هذا الصدد تتخذ عملية حماية أموال المودعين عدة أشكال رئيسية، سواء عن طريق التأمين الضمني انطلاقا من المفهوم السائد بأن الحكومات لا تقبل التأمين على أموال المودعين إذا ما أفلس البنك أو عجز عن الوفاء لمودعيه، أو عن طريق نظام التأمين الذي يكون معتمدا في نظام مقرر قانونا محددا القواعد والإجراءات خاصة المتعلقة بأنواع المنشآت المالية والودائع. والشكل الموالي يمثل الفاعلون الأساسيون في نظام الحوكمة:

---

[1] محمدزيدان،**أهميةإرساءوتعزيزالحوكمة في القطاع المصرفي بالإشارةإلى البنوك الجزائرية**،مجلةالعلومالاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، العدد 2009 -18.،ص 17

[2] نفس المرجع السابق،ص152

[3] المعهدالمصرفي المصري،**نظام الحوكمة في البنوك**،مفاهيم مالية،العدد السادس، ص4-5

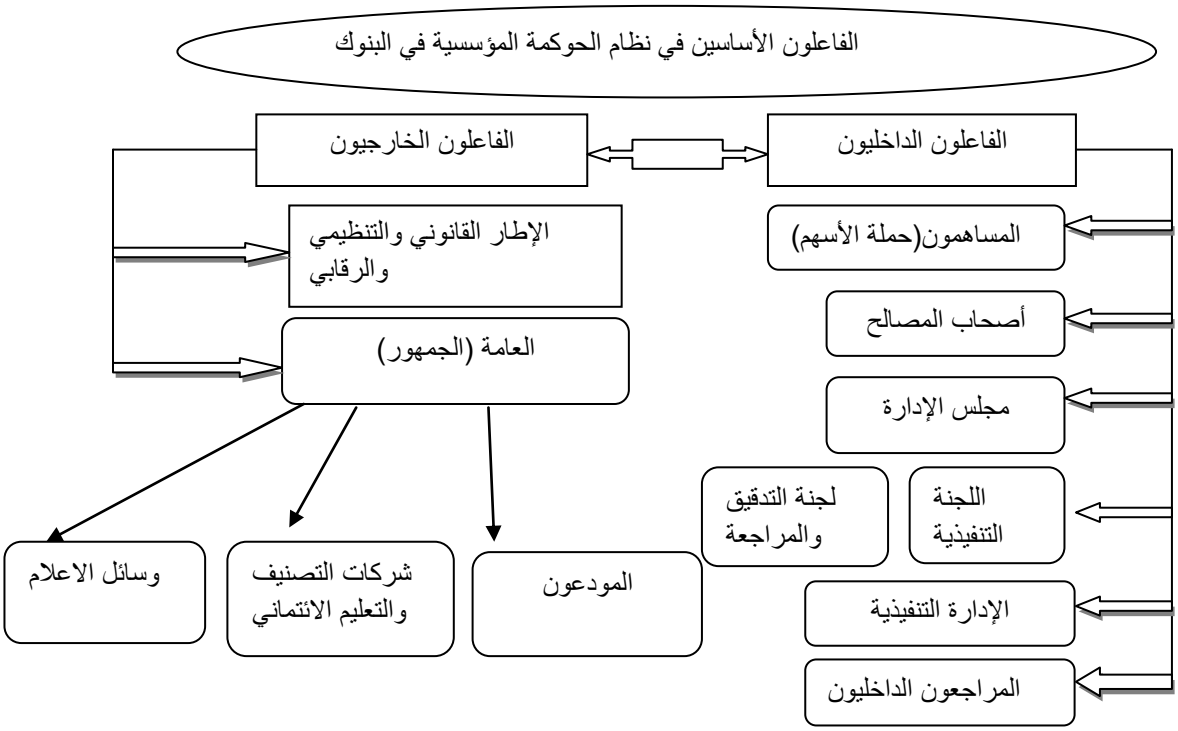

المصدر :المعهد المصرفي المصري نظام الحوكمة في البنوك العددالسادس ص02

المطلب الثاني : مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية

إن تعزيز مبادئ الممارسات السليمة للحوكمة لدى الجهاز المصرفي يجب أن يمر عبر طريقتين، الأول تقوده البنوك المركزية باعتبارها المســـــئولة عن تنظيم ورقابة الجهاز المصرفي، و الآخر هو المصارف ذاتها لأن غياب الحوكمة يعني الفوضى والأنهيار

اولا : دور البنك المركزي في تعزيز تطبيق مبادئ الحوكمة

تلعب المصارف المركزية دورا أساسيا في تفعيل وإرساء الحوكمة على مستوى المصارف وذلك من خلال إجراءات الرقابة المصرفية ووسائل الوقاية والضبط والسيطرة الداخلية بالقدر الذي يحقق الحماية الكافية لأصول المؤسسات المالية والمصرفية وحقوق المودعين ويضمن سلامة مركزها المالي وتدعيم استقرارها المالي والإداري[1]

[1]مرجع سبق ذكره أمال عياري، أبوبكر خوالد، **تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية**، الملتقى الوطني حول" حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري"، جامعة محمد خيضر – بسكرة-، يومي06 ماي، 2012 ، ص08

وللبنك المركزي دور أساسي في تعزيز وتشجيع الحوكمة المؤسسية في البنوك التجارية وذلك للأسباب التالية:

– إن تطبيق الحوكمة المؤسسية الجيدة يقع ضمن المسؤوليات الإشرافية للبنك المركزي

– إن المصارف تختلف عن غيرها من شركات المساهمة لأن طبيعة عملها تحمل المخاطر إضافة إلى كونها مسؤولية عن المحافظة على أموال الغير (المودعين).

– نتيجة لتعرض المصارف لهذه المخاطر وبسبب تداول أسهمها في بورصة الأوراق المالية فإن وجود الحوكمة المؤسسية مسألة مهمة وضرورية لها.

– يحتاج أعضاء مجلس الإدارة في المصارف لضمان أن المخاطر التي تتعرض لها طبيعة أعمال المصرف ، تدار بشكل سليم، وان لدى البنك المسؤولية القانونية للتأكد من ذلك.

– هناك أيضا المخاطر المتمثلة بتعيين أعضاء مجلس إدارة يطلق عليهم (شبه مستقلين) وهذا ما يعطي انطباعا خاطا للحوكمة المؤسسية[1].

ثانيا : مبادئ الحوكمة في المصارف وفق لجنة بازل

وفق للتقارير التي أصدرتها لجنة بازل عن تعزيز الحوكمة في المصارف سنة 1998 وسنة 1999 والتي أصدرت نسخة معدلة عنهما عام 2005 ،ثم في شهر فيفري سنة2006 أصدرت نسخة جديدة ومحدثة وعلى أساسها فإن مبادئ الحوكمة في المصارف تتمثل في :

- ✓ **المبدأ الأول:** يجب أن يكون أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين تماما لمراكزهم وأن يكونوا على دراية تامة بالحوكمة وبالقدرة على إدارة العمل بالبنك، ويكون أعضاء مجلس الإدارة مسئولين بشكل تام عن أداء البنك وسلامة موقفه المالي وعن صياغة إستراتيجية العمل بالبنك وسياسة المخاطر وتجنب تضارب المصالح، وتتضمن واجبات مجلس الإدارة اختيار ومراقبة وتعيين المديرين التنفيذيين، بما يتضمن توافر الكفاءات القادرة على إدارة البنك وأن يكون أعضاء المجلس على دراية كافية بمبادئ وأسس الأنشطة المالية للبنك التي يجب إتباعها والبيئة التشريعية.

[1] مرجع سبق ذكره أمال عياري، أبوبكر خوالد، **تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية**، الملتقى الوطني حول" حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري"، جامعة محمد خيضر – بسكرة-، يومي06 ماي، 2012 ، ص10

ويقوم مجلس الإدارة بتشكيل لجان لمساعدته ومنحها اللجنة التنفيذية ولجنة المراجعة الداخلية، وتقوم لجنة المراجعة بالتعاون مع مراقبي الحسابات،

حيث تتسلم وتراجع تقاريرهم وتأخذ القرارات التصحيحية في الوقت المناسب لتحديد أوجه الضعف في الرقابة وعدم التوافق مع السياسات والقوانين والتشريعات

- ✓ **المبدأ الثاني:** يجب أن يوافق ويراقب مجلس الإدارة الأهداف الإستراتيجية للبنك ومعايير العمل أخذا في الاعتبار مصالح حملة الأسهم والمودعين، ويجب أن يتأكد مجلس الإدارة من أن الإدارة التنفيذية تطبق السياسات الإستراتيجية للبنك وتمنع الأنشطة والعلاقات والمواقف التي تضعف الحوكمة

وأهميها تعارض المصالح مثل الإقراض للعاملين أو المديرين أو حملة الأسهم ممن لهم السيطرة أو الأغلبية، وإعطاء مزايا تفضيلية للأشخاص ذات الصلة، ويجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا توفير الحماية الملائمة للعاملين المسؤولين على إعداد تقارير عن ممارسات غير قانونية أو غير أخلاقية من أي إجراءات تأديبية مباشرة أو غير مباشرة .

- ✓ **المبدأ الثالث:** يجب على أعضاء مجلس الإدارة أن يضعوا حدودا واضحة للمسؤوليات والمحاسبة في البنك لأنفسهم وللإدارة العليا والمديرين والعاملين، وأن يتم وضع هيكل إداري يشجع على المحاسبة ويحدد المسؤوليات.
- ✓ **المبدأ الرابع:** يجب أن يتأكد مجلس الإدارة من وجود مبادئ ومفاهيم للإدارة التنفيذية تتوافق مع سياسة المجلس، وأن يمتلك المسؤولين بالبنك المهارات الضرورية لإدارة أعمال البنك، وأن تتم أنشطة البنك وفقا للسياسات والنظم التي وضعها مجلس الإدارة وفقا لنظام فعال للرقابة الداخلية.
- ✓ **المبدأ الخامس:** يجب على مجلس الإدارة أن يقر باستقلال مراقبي الحسابات وبوظائف الرقابة الداخلية باعتبارها جوهرية لحوكمة البنوك، وبغرض تحقيق عدد من وظائف الرقابة بغرض اختيار وتأكيد المعلومات التي يتم الحصول عليها من الإدارة عن عمليات وأداء البنك، والإدارة العليا للبنك يجب أن تقر بأهمية وظائف المراجعة والرقابة الفعالة الداخلية والخارجية لسلامة البنك في الأجل الطويل كما يجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك التحقق من أن القوائم المالية تمثل الموقف المالي للبنك
- ✓ **المبدأ السادس:** يجب أن يتأكد مجلس الإدارة من أن سياسات الأجور والمكافآت تتناسب مع ثقافة وأهداف وأسترتيجية البنك في الأجل الطويل حوافز الإدارة العليا والمديرين التنفيذيين بأهداف البنك في الأجل الطويل .[1]

[1] مرجع سبق ذكره جبار عبد الرزاق، **الالتزم بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، جامعة الشلف، 2009 ، ص80

- ✓ **المبدأ السابع:** ينبغي إدارة المصرف وفق أسلوب شفاف، تعد الشفافية ضرورية للحوكمة الفعالة والسليمة، حيث أنه من الصعب على المساهمين وأصحاب المصالح والمشاركين الآخرين في السوق أن يراقبوا بشكل صحيح وفعال أداء إدارة البنك في ظل نقص الشفافية، وهذا يحدث إذا لم يحصل المساهمون وأصحاب المصالح على معلومات كافية عن هيكل ملكية البنك وأهدافه، ويعد الإفصاح العام الملائم ضروريا وخاصة للبنوك المسجلة في البورصة لتحقيق الانضباط في السوق.
- ✓ **المبدأ الثامن:** يجب أن يتفهم أعضاء المجلس والإدارة العليا هيكل عمليات البنك والبيئة التشريعية التي يعمل في إطارها، ويمكن أن يتعرض البنك لمخاطر قانونية بشكل غير مباشر عندما يقوم بخدمات نيابة عن عملائه الذين يستغلون خدمات وأنشطة يوفرها البنك لممارسة أنشطة غير شرعية، مما يعرض سمعة البنك للخطر[1]

المطلب الثالث : متطلبات تطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية

إن ضمان تطبيق أسس حوكمة جيدة في القطاع البنكي الجزائري يعتمد بالدرجة الأولى على مدى توفر المحيط الضروري الذي يساعد على تطبيق هذا النظام لأنه لا يمكن أن يشتغل في معزل عن باقي الأنظمة الاقتصادية الأخرى فيجب تطوير مختلف القوانين الأخرى التي تعتبر الداعم الأساسي لهذا النظام، كما يستدعي الأمر توفر مجموعة من المقومات الداخلية الخاصة بالبنك يستطيع بواسطتها التطبيق السليم والأمثل لنظام الحوكمة داخل البنك

اولا :المتطلبات الخارجية لتطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية

تتمثل المحددات الخارجية اللازم توفرها لتطبيق الحوكمة بالبنوك الجزائرية في توفر الإطار القانوني والتنظيمي، توفر الإطار الرقابي، صندوق تأمين الودائع، المراجعة الخارجية ووسائل الإعلام وشركات التصنيف والتقييم الائتماني.

أولا :توفر الإطار القانوني والتنظيمي

يعد توفر إطار قانوني وتنظيمي للبنوك من أهم محددات تطبيق الحوكمة في البنوك ، وبالنسبة للجزائر فان القوانين المنظمة لإعمال البنوك تتمثل في:

- القانون التجاري والتي تخضع لأحكامه بصفتها شركات؛
- قانون النقد والقرض والذي تخضع لأحكامه بصفتها مؤسسات نقدية إقراضية.

[1] جبار عبد الرزاق، **الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، جامعة الشلف، 2009 ، ص 86-87.

يحتوي القانون التجاري الجزائري على خمسة كتب (التجارة ، المحل التجاري، الإفلاس والتسوية القضائية ورد الاعتبار والتفليس وما عداه من جرائم الإفلاس، السندات التجارية، الشركات التجارية)، أما الأبواب التي لها علاقة بالحوكمة في البنوك فهي الباب الثالث :التسوية القضائية ورد الاعتبار والتفليس وما عداه من جرائم الإفلاس والكتاب الخامس :الشركات التجارية

لقد طبق المشرع الجزائري نظام الإفلاس على كل أشكال الشركات سواء كانت خاصة أو عامة، ومهما كان نوعها الذي قامت عليه، لذا فإن البنوك بصفتها شركات تخضع لأحكام هذا الباب سواء كانت بنوك خاصة أو بنوك عمومية.[1]

-أما الكتاب الخامس من القانون التجاري الجزائري الذي يناقش القواعد والأحكام المتعلقة بتأسيس الشركات التجارية بأنواعها المختلفة(شركة المحاصة , شركة المساهمة، شركتي التوصية بالأسهم والتوصية البسيطة، شركة التضامن، والشركات ذات المسؤولية المحدودة)

ومن بين أهم هذه الشركات هي شركات المساهمة والتي خصت بشيء من التفصيل تضمن التعريف بها، تحديد رأسمالها، عدد المساهمين وطريقة الإكتتاب في الأسهم، كما تطرق لإدارة الشركة المساهمة وتسييرها واحتوى هذا القسم على أهم القوانين المنظمة لعمل الاطراف الفاعلة في الشركة المساهمة والتي تلعب دور الأطراف الفاعلة الداخلية في حوكمة الشركات(مجلس الإدارة،مجلس المديرين، مجلس المراقبة، جمعية المساهمين.)

- **مجلس الإدارة** : يتولى إدارة الشركة المساهمة مجلس إدارة يتألف من ثلاث أعضاء على الأقل ومن اثني عشر عضو على الأكثر[2] بحيث تنتخب الجمعية العامة التأسيسية أو الجمعية العامة العادية القائمين على الإدارة وتحدد مدة عضويتهم في القانون الأساسي دون أن يتجاوز ذلك ست سنوات[3]
- **مجلس المديرين** :يدير شركة المساهمة مجلس مديرين يتكون من ثلاثة إلى خمس أعضاء ويمارس مجلس المديرين وظائفه تحت رقابة مجلس المراقبين وقد تم تحديد كيفية تنصيب وعزل مجلس المديرين في المواد 645 و 646 ويحدد عقد التعيين كيفية دفع اجر المديرين ومبلغ ذلك , ويتمتع مجلس المديرين بالسلطات الواسعة للتصرف باسم الشركة في كل الظروف.
- **مجلس المراقبة** : تقع مهمة الرقابة الداخلية للشركة المساهمة على عاتق مجلس المراقبة ومن أهم الأحكام الصادرة والمنظمة لعمل هذا المجلس منها قيام مجلس المراقبة في أي وقت من السنة بإجراء الرقابة التي يراها ضرورية ويمكنه الاطلاع على الوثائق التي يراها ضرورية للقيام بمهمته[4] ،كما يقدم

---

[1] قرورش عبد العزيز، مذكرة القانون التجاري,سلسلة دروس مقدمة لطلبة سنة 4 ليسانس حقوق,جامعة سطيف، 2015.2016ص92

[2] المادة 610من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993 من القانون التجاري الجزائري.

[3] المادة 611من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993 من القانون التجاري الجزائري.

[4] المادة 655من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993 المتعلقة بمجلس مراقبة شركات المساهمة.

مجلس المديرين مرة كل ثلاث أشهر على الأقل وعند نهاية كل سنة مالية تقرير لمجلس المراقبة حول تسييره كما نصت بعض المواد على تكوين مجلس المراقبة وكيفية تعيين أعضائه[1].

- **جمعيات المساهمين :** نص القانون على ، صلاحياتها وكيفية إجتماعها في المواد 226 و262 كما نص القانون على انه من واجب مجلس الإدارة ومجلس المديرين أن يبلغ المساهمين أو يضع تحت تصرفهم قبل ثلاثين يوما من انعقاد الجمعية العامة الوثائق الضرورية التي تمكنهم من إبداء الرأي عن دراية وإصدار قرار دقيق فيما يخص إدارة أعمال الشركة وسيرها، كما يجب على الشركة أن تبلغ المساهمين أو تضع تحت تصرفهم كل المعلومات المتعلقة بالشركة وأسماء القائمين بالإدارة والمديرين[2]

العامين وكذلك يجب على مجلس الإدارة أو مجلس المديرين أن يبلغ المساهمين أو يضع تحت تصرفهم قبل ثلاثين يوما من انعقاد الجمعية العامة الوثائق الضرورية لتمكينهم من إبداء الرأي عن دراية وإصدار قرار دقيق فيما يخص إدارة أعمال الشركة ، وبهذا فهو يقر بحق المساهمين بالاطلاع على أوضاع الشركة لحماية مصالحهم وهو بذلك يأتي متوافقا.

مع ما نص عليه المبدأ الثاني من مبادئ حوكمة الشركات الصادر عن منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي والذي يتعلق بضرورة الحفاظ على حقوق جميع المساهمين، وحقهم في الاطلاع على البيانات الضرورية للشركة أما قانون النقد والقرض الذي يعتبر من أهم القوانين التي عرفتها الجزائر من بين العديد من القوانين التي كان الهدف منها تنظيم وإصلاح المنظومة المصرفية بدءا بإصلاح 1971 إلى إصلاح 1986 ثم إصلاح 1988 وصولا إلى قانون النقد والقرض الصادر في 14 أفريل 1990 ، والذي أصبح يشكل الإطار القانوني للنشاط المصرفي والذي يعكس بحق اعترافا بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام المصرفي حيث حمل في طياته أفكارا جديدة تتعلق بتنظيم النظام المصرفي وأدائه[3].

ثانيا :توفر الإطار الرقابي

تخضع البنوك الجزائرية إلى رقابة كل من البنك المركزي(بنك الجزائر)الذي يحتل مركز الصدارة وقمة الجهاز المصرفي الجزائري لما له من سلطة الرقابة العليا على البنوك واللجنة المصرفية. حيث أن من أبرز الآليات التي يستعملها البنك المركزي في مجال حماية البنوك من مخاطر الإقراض التي تتعرض لها والتي قد تتسبب في إفلاسها، ومن ثم حماية المودعين :مركز مخاطر القرض، مركز عوارض الدفع، وجهاز إصدار الشيكات بدون مؤونة.

[1] المادة 657من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993 المتعلقة بتكوين مجلس مراقبة شركات المساهمة.
[2] المادة678 من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 افريل 1993 المتعلقة بجمعيات المساهمين.
[3] المادة 677 من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993

أما اللجنة المصرفية وبعد تأسيس بموجب المادة 120 من قانون النقد والقرض، أسندت لها مهام مراقبة وحسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية والمعاقبة على المخالفات التي يتم ملاحظتها، ويلاحظ أن القانون الجديد منح صلاحيات واسعة لهذه اللجنة أثناء أداء د ورها الرقابي وتعمل حتى يكون هناك احترام للإجراءات القانونية والتنظيمية من قبل البنوك والمؤسسات المالية وذلك بهدف تفادي النتائج السلبية عن العجز في التسيير، وفي هذا الصدد تقوم اللجنة المصرفية بالتحريات حول تسيير وتنظيم البنك وخاصة أن القانون يعطيها صلاحية مطالبة أي بنك باتخاذ أي إجراء من شانه أن يصحح أسلوب تسييره، وتعمل اللجنة المصرفية على متابعة مدى إيفاء البنوك بالمتطلبات التي يفرضها القانون ونظام بنك الجزائر لممارسة هذا النشاط وتتمثل هذه المتطلبات في نسبة الأموال الخاصة إلى الالتزامات، معامل السيولة، النسب بين الأموال الخاصة والقروض، النسب بين الودائع والتوظيفات وتوظيفات الخزينة[1].

ثالثا :صندوق التأمين على الودائع

أشير إلى نظام التأمين لأول مرة من خلال القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض ثم وضعت الخصائص والسمات الرئيسية له سنة 1997 وتعتبر الانطلاقة الحقيقية لبداية نشاط نظام التأمين على الودائع المتمثل في تعويض المودعين بعد إعلان إفلاس بنك الخليفة وتصفيته

حيث تم تأسيس شركة ضمان الودائع المصرفية في شهر ماي 2003 من طرف بنك الجزائر بصفته عضو مؤسس(بموجب القانون) وقامت شركة ضمان الودائع خلال سنة 2003 بتعويض ما يقرب 45000 مودع بعد توقف بنك الخليفة عن الدفع . وقد نص الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض من خلال المادة 118 على أن البنوك ملزمة أن تشارك في تمويل صندوق ضمان الودائع المصرفية بالعملة الوطنية الذي ينشئه بنك الجزائر ,ومن خلال النظام رقم

04-03 22 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بنظام الودائع البنكية تم فيه تحديد الخصائص الرئيسية المتمثلة في(شكله القانوني، طريقة تمويله، حدود تغطية الودائع)حيث اعتبر صندوق ضمان الودائع شركة مساهمة، وفي تاريخ إنشاء هذه الشركة قامت البنوك الاثنين والعشرين التي تمارس نشاطها في الجزائر والمعتمدة بصفة قانونية باكتتاب وتحرير رأس مال الشركة في حدود 10 مليون دينار جزائري لكل بنك برأسمال إجمالي قدره 220 مليون دينار جزائري، وحسب المادة 6 فانه ينجر بحكم القانون عن الشروع في تصفية بنك مساهم الانطلاق في إجراءات تعويض المودعين وهذا ما يمثل حماية لحقوق المودعين وخاصة صغار المودعين من ضياع حقوقهم وهو مبدأ نصت عليه قواعد حوكمة الشركات في منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية والتي أقرت بضرورة حماية أصحاب المصالح في الشركة.

[1] بطاهر علي,إصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثرها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية أطروحة دكتورة ,كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ,جامعة الجزائر,2005-2006, ص53

رابعا :المراجعة الخارجية

رأي محايد عن مدى عدالة القوائم المالية.

خامسا :وسائل الإعلام

إن توفر وسائل إعلام يساهم في الحث على إتباع أسلوب حكيم في الإدارة فيمكن اعتبارها بمثابة المراقب الخارجي على أعمال البنوك وذلك بتحريها عن الحقائق والتجاوزات التي تحدث في البنوك ونشرها[1].

سادسا :شركات التصنيف الائتماني

يفتقر الوطن العربي بصفة عامة إلى انتشار مؤسسات تقييم ائتماني تعمل بصورة عميقة على مساعدة المصارف العربية في تصنيف وتقييم عملائها ائتمانيا، كذلك فان العديد من المصارف العربية وخاصة الصغيرة والمتوسطة منها لا تمتلك مقدرات وإمكانيات مناسبة لتصنيف الجدارة الائتمانية لعملائها وزبائنها بأساليب متطورة وحديثة.

إضافة إلى ارتفاع تكاليف التقييم الائتماني الخارجي حيث يتعذر على كثير من هذه المصارف تحملها مما يستدعي بقاؤها خارج التصنيف الائتماني، وفي الجزائر فأن جميع المؤسسات في القطاعين العام والخاص ليست موضوع تقييم خارجي أو داخلي، وهو ما يعني وفق ما تنص عليه لجنة بازل ترجيحها بمعدل 122 % كدرجة خطورة، والجزائر في سعيها لتعظيم الأرباح وتقليل المخاطر وبذلك تطبيق منهج جيد للحوكمة يجب أن تتجه وفقا لمقررات بازل إلى منح القروض للمؤسسات ذات الترجيح

المنخفضة، وفيما يتعلق بمنج التقييم الداخلي للمخاطر الائتمانية فهو منهج معقد يحتاج إلى الوقت والمال وقدرات تكنولوجية كبيرة، وعمالة مؤهلة ومدربة لاستيعابه وتطبيقه لدى الكثير من المصارف والمؤسسات المالية الجزائرية[2]

ثانيا :المتطلبات الداخلية لتطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية

تتمثل المحددات الداخلية الواجب توفرها في البنوك الجزائرية لتطبيق الحوكمة في مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، المراقبون والمراجعون الداخليين وحملة الأسهم.

أولا :مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

يلعب مجلس إدارة الشركة الدور الرئيسي في أي نظام للحكومة .ويوجه لمجلس الإدارة الجزء الأكبر من اللوم ويتهم بالفشل في الرقابة على أداء الشركات في حالة الفشل، وبالنسبة للبنوك فان المسؤولية النهائية تقع على عاتق مجلس الإدارة وذلك وفقا لمعظم القوانين المصرفية، ونجد أن المجلس مسؤول أمام المودعين والمساهمين

[1] مرجع سبق ذكره طاهر علي,إصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثرها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية أطروحة دكتورة ,كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ,جامعة الجزائر,2005-2006, ص55

[2] منظمة التنمية والتعاون الاقتادي موجز السياسات الزامية لتحسين حوكمة الشركات في المصرف في منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا واشنطن ص 09

عن المحافظة على مصالحهم من خلال الإدارة المشروعة والمستنيرة الكفء والقديرة للبنك .يقوم أعضاء مجلس الإدارة عادة بتفويض الإدارة اليومية للأعمال المصرفية للموظفين لكنهم لا يستطيعون الهرب من المسؤولية عن عواقب السياسات وكذلك الممارسات الغير سليمة أو الغير حكيمة المتصلة بالإقراض والاستثمار والوقاية من الغش الداخلي أو أي نشاط مصرفي أخر[1]

وتنص مبادئ منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي و دليل لجنة بازل لحوكمة الشركات على أن مجالس الإدارة ينبغي أن:

- تكون قادرة على ممارسة حكم موضوعي و مستقل على شؤون الشركة، لكن الملاحظ في البنوك الجزائرية خاصة البنوك العمومية أن مجالس إدارتها تحتوي ضمن عضويتها ممثلين عن(وزارة المالية، المديرين العامين للخزينة العمومية والمدير العام لأملاك الدولة) فهؤلاء الممثلين كانوا غالبا في وضعية تضارب للمصالح، مما يؤثر بشكل سلبي على استقلالية القرارات المتخذة من قبل مجلس الإدارة.[2]
- ومن الأمور الأخرى شديدة الحساسية مسالة تقييم كفاءة أداء مجلس الإدارة سواء داخل أوخارج اجتماعات المجالس الرسمية و كذلك أداء كل من أعضائه على حدا ,إن تقييم أداء المجلس يعد أحد الأسباب التي تدعوا إلى تحديد مدة معينة لعضوية مجلس الإدارة وهو ما يعني أن يكون القاعدة فتقييم الأداء يؤدي إلى إعادة تعيين أو التغيير بمجلس الإدارة، وهذا لا يعني استبعاد إعادة التعيين بالتزكية إلا أن جميع مجالس الإدارة تحتاج بين فترة و أخرى إلى إنعاش العضوية بها وإدخال تغييرات على تكوين المجلس؛

لذا فإن السلامة المالية و أداء النظام المصرفي تعتمد في النهاية على مجلس الإدارة الذي يلعب دورا محوريا في وقاية البنك من الانهيارات فقد أجرى مراقب العملة بالولايات المتحدة دراسة حول انهيارات البنوك في الفترة ما بين 1979-1988 في محاولة لتحديد الأسباب الجذرية لتلك الانهيارات وقد تمثلت الرسالة النهائية لهذه الدراسة في كون انه ليس كل البنوك العاملة في البيئة الراكدة تنهار فالبنوك التي توجد بها إدارة ضعيفة هي التي تنهار عندما أصبحت الظروف عصيبة[3].

[1] مرجع سبق ذكره منظمة التنمية والتعاون الاقتادي موجز السياسات الزامية لتحسين حوكمة الشركات في المصرف في منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا واشنطن ص 10

[2] منظمة التنمية والتعاون الاقتادي موجز السياسات الزامية لتحسين حوكمة الشركات في المصرف في منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا واشنطن ص12

[3] طارق عبد العال حماد حوكمة الشركات الدار الجامعية الإسكندرية مصر 2009 ص 439

ثانيا :المراجعة والرقابة الداخلية

يجب أن يسهم نشاط المراجعة الداخلية في عملية حوكمة الشركات بتقييم و تحسين العمليات من خلال:[1]

- وضع و تبليغ القيم و الأهداف؛
- رصد تحقيق الأهداف؛
- ضمان القيام بالمسؤوليات؛
- الحفاظ على القيم.

وتقوم لجنة المراجعة الداخلية بالعمل مع مجلس الإدارة ولجنة المراجعة ولجنة المخاطر من اجل إدارة المخاطر وفعالية الرقابة الداخلية ككل، ومن المحتمل أن تكون المراجعة الداخلية هي الوظيفة الوحيدة داخل البنك التي يكون لها فهم عميق بالمخاطر والرقابة، وتتولى:

- ❖ تقديم المشورة لإدارة المخاطر والرقابة على العاملين؛
- ❖ تقديم تأكيد مستقل وموضوعي لمجلس الإدارة عن كفاية وفعالية الرقابة الأساسية وأنشطة إدارة المخاطر الأخرى؛
- ❖ العمل كمعلمين لإدارة المخاطر والرقابة.

تعتبر أنظمة الرقابة الداخلية في كل بنك من الأدوات الرقابية الهامة باعتبارها إجراء احترازي يهدف من خلال الوسائل والإجراءات المتبعة إلى التأكد من الصحة الأعمال المحاسبية وحماية أصول البنك ورفع كفاءة الموظفين وتشجيعهم على التمسك بالسياسات المرسومة ,وعليه وتوافقا مع مبادئ بازل الخمسة والعشرين للرقابة الداخلية للبنوك ,فقد اصدر بنك الجزائر النظام

رقم 02-03 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 المتضمن الرقابة الداخلية في البنوك والمؤسسات المالية وهذا بهدف تعزيز هذا النوع من الرقابة وتحديد أطرها وقواعدها التنظيمية كحد أدنى من الضوابط الواجب احترامها من طرف البنك.

ووفقا للمادة الثالثة من النظام 02-03أعلاه فإن أنظمة الرقابة الداخلية التي على البنوك والمؤسسات المالية إقامتها ينبغي أن تحتوي على الأنظمة التالية:

- نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية تنظيم محاسبي ومعالجة المعلومات؛
- أنظمة تقييم المخاطر والنتائج؛
- أنظمة الرقابة والتحكم في المخاطر؛
- نظام التوثيق والإعلام؛

[1] طارق عبد العال حماد حوكمة الشركات (المفاهيم-المبادى—التجارب)الدار الاسكندارية مصر 2005 ص19

ثالثا :المساهمين :

يتقاسم السوق المصرفية الجزائرية ثلاث أنواع من البنوك :البنوك العمومية وهي المسيطرة على السوق المصرفية وتعود ملكيتها الكلية للدولة فهي بذلك لا تحتوي على مساهمين، البنوك الخاصة ذات رأسمال جزائري وهي عبارة عن شركات ذات أسهم بحيث يتقاسم ملكية البنك جملة من المساهمين، وفروع البنوك الأجنبية والتي تعود ملكيتها إلى دول أجنبية.[1]

المبحث الثالث: واقع المنظومة المصرفية الجزائرية في المرحلة الراهنة

يعتبر النظام المصرفي الفاعل الأساسي في تعبئة الموارد المالية وتخصيص الأموال التي يمكن إقراضها لذالك يستوجب وجود هيكلة مناسبة وتنظيم اقتصادي ملائم تسمح بان يتمتع المصرف بحرية الحركة واستغلالية القرار مما يؤدي إلى أداء مهني عالي للنظام المصرفي.

المطلب الاول: مفهوم الجهاز المصرفي الجزائري:

هوذلك النظام الذي يتكون من مجموعةمن الوسطاءالماليينوالذي يتم من خلاله تدفق الأموال السائدة والمدخرات نحو القروض والاستثمارات والتي تمثل الأساس الائتماني للاقتصاد القومي ويعمل في أطار عدد من السياسات والتوجيهات التي يتولاها البنك المركزي والتنسيق مع السياسات الاقتصادية العامة مجموعة من القوانين العامة.

المطلب الثاني:أهم إصلاحاتقانون10/90 والأمر 11/03المعدلوالمتمم

اولا : أهم إصلاحات قانون النقد والقرض 10/90

تميزات إصلاحات التسعينات بإدخال عناصر جديدة على النظام المصرفي وهذا لتحقيق اكبر فعالية واستقلالية للبنك المركزي وتوسيع صلاحياته التي تدخل في السوقين المالية والنقدية وتتمثل هذه الإصلاحات في :

- **البنك المركزي: الذي** اصبح يحمل بنك الجزائر وهو عبارة عن مؤسسة مالية وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستغلال المالي ولا يخضع للمحاسبة العمومية ولا لمراقبة مجلس المحاسبة ولكن يخضع للقواعد العادية التي تطبق في المحاسبة التجارية حيث يعتبر تاجرا في علاقته مع الغير واسترجع بصفة مستقلة ونهائية مهامه وصلاحياته في :[2]
  - تسير السياسة النقدية.
  - تنظيمالتداول النقدي.

[1] المادة 03 من النظام 02-03 المؤرخ في 14-11/ 2002

[2] المادة 11من القانون رقم 10/90.المؤرخ في14ابريل 1990،يتعلق بالنقد والقرض،الجريدة الرسمية العدد16 المعدل والمتمم لسنة 1990

- مراقبة وتنظيم الصرف.
- تسير المديونية الخارجية وكذا تسيير ومراقبة تسيير الائتمان.

- **مجلس النقد والقرض**

يعتبر من أهم الهيئات التي تم إنشاؤها بالنظر الي المهام الموكلة له والسلطات الواسعة التي يتمتع بها. كما يقوم مجلس النقد والقرض بالهام التالي حسب المواد من 44 الى 50 من القانون النقد والقرض[1] ويقوم بالمهام التالية:

- الإصدار النقدي.
- اصدار قوانين متعلقة بتنظيم غرفة المقاصة.
- منح الرخص بإنشاء مصارف ومؤسسات مالية سواء كانت جزائرية او أجنبية وكذا شروط اقامة شبكاتها وفروعها.
- مراقبة النظم والقواعد المحاسبية التي تطبق على المصارف والموسسات المالية.

احدث قانون النقد والقرض إصلاحات كبيرة على مستوى المصارف التجارية والمؤسسات المالية. كما يعرف قانون النقد والقروض المصارف التجارية على أنها أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات التالية:

- ✓ جمع الودائع من الجمهور مع الحق في استعمالها لحساب من تلقها بشرط اعادتها.
- ✓ تقديم القروض الى الغير مع الحق في فرض الضمانات المصرفية المحددة في هذا الشان كالتأمينات العينية والشخصية.
- ✓ وضع وسائل الدف تحت تصرف الزبائن مع الاحتفاظ بحق إدارة هذه الوسائل والتي تمكن الزبون من تحويل الأموال مهما كان الشكل. أو الأسلوب التقني المستعمل من الأوراق التجارية كالسندات وغيرها من الإسناد المعمول بها في القانون التجاري[2]

ومن اهم المؤسسات المصرفية التي ظلت تنشط حتى بعد عام 1990 نذكر:

- الصارف التجارية BEA.CPA.BEA
- بنك الفلاحة والتنمية BQDR
- بنك التنمية المحليةBDL

[1] مسعودي فاطمة رحلي مريم انتاح القطاع المصرفي في الجزائر على الاستثمار الاجنبي مذكرة لنيل شهادة ماستر في الحقوق شعبة قانون الاقتصاد وقانون الاعمال تخصص القانون العام للاعمال جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية 2013/2012ص14،15

[2] عياد قويدر،ابراهيمي عبد الله أثر استقلالية البنك المركزي على أداء سياسة نقدية حقيقية بين النظرية والتطبيق جامعة الاغواط ص02

- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP

كما سمح قانون النقد والقرض بانشاء مصاريف ومؤسسات مالية خاصة وكذا أقامة فروع لمصارفومؤسسات مالية اجنبية في الجزائر. شرط خضوعها لقواعد القانون الجزائر وكذا حصولها على ترخيص من مجلس النقد والقرض ممضي عليها من طرف محافظ بنك الجزائر[1]. وعليه للمصارف والمؤسسات المالية الخاصة والأجنبية والتي تتمثل في:

- البنك المختلط.
- بنك البركة.
- البنك الاتحادي.
- المؤسسة العربية البنكية.
- الشركة الجزائرية للبنك.
- البنك التجاري والصناعي الجزائري.

كما منح قانون النقد والقرض بانشاء مصارف خاصة برأسمال اجنبي وهي:

- سيتي بنك الأمريكي.
- بنك العربي الأردني. بنك تاكسيس.
- البنك القطري ريان بنك

كما تم انشاء مؤسسات مالية عامة ومختلطة نذكر من بينها:

- مؤسسات ضمان القروض العقارية.
- الصندوق الوطني للإسكان.

❖ **مبادئ قانون النقد والقرض**

يعتبر قانون النقد والقرض من القوانين التشريعية الأساسية حيث يشمل على أهم الأفكار والمبادئ التي جاءت بها قوانين الإصلاح كما حمل أفكار جديدة تتعلق بالتنظيم المصرفي وأدائه ونظرا لأهمية هذه المبادئ التي يقوم عليها النظام المصرفي فسوف نحاول التطرق إليها في ما يلي :[2]

[1] مرجع سبق ذكره مسعودي فاطمة رحلي مريم انتاح القطاع المصرفي في الجزائر على الاستثمار الاجنبي مذكرة لنيل شهادة ماستر في الحقوق شعبة قانون الاقتصاد وقانون الاعمال تخصص القانون العام للاعمال جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية 2013/2012ص16/15

[22] لعرباوي امين حرير ياسين،الاصلاحات البنكية في الجززائر واقع وافاق مكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية وعلوم التسير والعلوم التجارية تخصص مالية جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان ،2016،2015،ص43

الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقة:

يعني ذلك أن القرارات النقدية لم تعد تتخذ تبعا للقرارات المتتخذة على أساسا كمي من طرف من طرف هيئة التخطيط ولكن مثل هذه القرارات تتخذ على أساس الاهداف النقد التي تحددها السلطة النقدية وبناءا على الوضع النقد السائد والذي يتم تقديره من طرف السلطة ذاتها وتبني مثل هذا المبدأ ينتج عنه مجموعة من الاهداف:

- استعادة البنك المركزي لدورة في قمة النظام النقدي.
- استعادة الدينار لوظائفه التقلدية وتوحيد استعمالاته داخليا بين المؤسسات العمومية والعائلات
- تحريك السوق النقدية وتنشيطها واحتلال السياسة النقدية لمكانها
- خلق وضع لمنح القروض يقوم على شروط غير تمييزية على حساب المؤسسات العامة والخاصة

الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة :[1]

اعتمد قانون النقد والقرض على هذا المبدأ بحيث الخزينة لم تعد حرة في اللجوء إلى عملية اعتمد قانون النقد والقرض علىهذا المبدأ بحيث الخزينة لم تعد حرة في اللجوء إلى عملية القرض وتمويل عجزهاعن طريق اللجوء إلى البنك المركزيلم يعد يتميز بتلك التلقائية ولم يعد أيضا يتم بلا حدود بل أصبح يخضع إلى بعض القواعد وقد سمح هذا المبدأ إلى تحقيق الأهداف التالية :

- استقلالية البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة
- تقليص دور الخزينة اتجاه البنك المركزي وتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها
- الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية

الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض:[2]

ابعدت الخزينة من منح القرض للاقتصاد ليبقى دورها يقتصر على تمويل الاستثمارات الاستراتيجية المخططة من طرف الدولة وبالتالي اصبح النظام البنكي هو المسؤول عن منح القروض في اطار مهامه التقلدية ويسمح الفصل بين هاتين الدائرتين ببلوغ الاهداف التالية :

- استرجاع البنوك والمؤسسات المالية لوظائفها التقليدية خاصة تلك المتعلقة بمنح الائتمان

[1] لوينسي هدى اشكالية تسير السيولة في البنوك الجزائرية الفترة 2009/1990 مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص نقود وبنوك جامعة الجزائر 2011،2012 ص67

[2] طويل شهرزاد اثر الجهاز المصرفي الجزائري على كفاءة الاسوق المالية دراسة حالة بورصة الجزائر مذكرة التخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد نقدي وبنكي ،جامعة ،مستغانم2018/2017ص11

- تراجع دور الخزينة العمومية في تمويل الاقتصاد
- أصبحت عمليات توزيع القروض لا تخضع الى قواعد الادارية وانما ترتكز أساسا على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع

إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة :

كانت السلطة النقدية سابقا مشتتة في عدة مستويات فالوزارة كانت تتحرك على أساس أنها السلطة النقدية والخزينة كانت تلجا تلقائيا للبنك المركزي لتمويل عجزها وكانت تتصرف كما لو كانت السلطة النقدية والبنك المركزي كان يمثل بطبيعة الحال سلطة نقدية لاحتكاره امتياز إصدار النقود

ولهذا جاء قانون النقد والقرض ليلغي هذا التعدد في مراكزالسلطة النقدية وذالك عن طريق أنشاءسلطة نقدية وحيدة ومستقلة عن أي جيهة كانت، فوضع هذه السلطة في الدائرة النقدية المتمثلة في هيئة جديدة اسماها {مجلس النقد والقرض}

❖ **اهداف قانون النقد والقرض:**

يتشكل القانون رقم 10/90 نقطة تحول نوعية في مسار النظام المصرفي الجزائري وتتمثل الأهداف الأساسية لقانون النقد والقرض فيما يلي:[1]

- ✓ ضبط العلاقة بين بنك الجزائر والذي يسمى من قبل بالبنك المركزي الجزائري وبين الخزينة العمومية بعدما كان هذا الاخير أداة لتمويل الخزينة دون قيود.
- ✓ منح صلاحيات اكبر لبنك الجزائر من اجل اقامة نظام مالي ومصرفي أكثر استقرار وذلك من خلال انشاء مجلس للنقد والقرض كسلطة نقدية ومنحه صلاحيات واسعة لمراقبة إعمال البنوك والمؤسسات المالية.
- ✓ منح استقلالية اكبر لبنك الجزائر عن السلطة التنفيذية حيث اصبح يؤدي دور المستشار للحكومة كما ان الاستقلالية تعني تحميل مؤسسة الاصدار المسؤولية عن الاستقرار النقدي , بالتالي مسائلتها من طرف نواب الشعب وليس الحكومة بعد عرض المحافظ لتقريره السنوي في المجلس الشعبي الوطني
- ✓ فتح المجال امام القطاع الخاص للاستثمار في القطاع المالي والمصرفي بعدما كان حكرا على القطاع العام وهو يترجم هدف دعم الوساطة المالية وخلق جو من المنافسة.

[1] قلمين فايزة،اصلاحات النظام المصرفي واثاره على تعبئة والمدخرات ،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص مالية ونقود, جامع حد بوضياف , مسيلة 2015/2014 , ص ص 94,95

ثانيا : أهم إصلاحات الأمر 11/03 المعدل والمتمم

أصدرت السلطات الامر رقم 11/03 المتعلق بالنقد والقرض في 26 اوت 2003 حين لاحظت الضعف لازال يميز أداء الجهاز المصرفي الوطني خاصة بعد فضائح البنوك الخاصة التي كشفت عن ضعف اليات الرقابة والتحكم من طرف البنك المركزي ويعتبره مسؤول كسلطة نقدية ،اذ تم من خلال هذا الامر اضافة عضوان في مجلس النقد والقرض من اجل تدعيم الرقابة معينان من رئاسة الجمهورية وتابعين للوزارة المالية فمنح بذلك الامر تدخل حكومي جدي في هياكل البنك المركزي ويهدف هذا التعديل الى :[1]

01: السماح لبنك الجزائر بممارسة أحسن لصلاحياته عن طريق :

- الفصل بين صلاحيات مجلس النقد والقرض وصلاحيات مجلس ادارة بنك الجزائر .
- توسيع صلاحيات مجلس النقد والفرض ، وذلك بإضافة شخصين يعينان بموجب مرسوم رئاسي بالإضافة إلى المحافظ ونوابه الثلاثة وثلاثموظفين سامين لهم خبرة ودراية بالمسائل المالية .
- تدعيم استقلالية اللجنة المصرفية وتفعيل دورها في مراقبة أنشطة البنوك بإضافة أمانة عامة لها وإمدادها بالوسائل والصلاحيات الكافية لممارسة مهامها على أحسن وجه .

02 : تقوية الاتصال والتشاور بين بنك الجزائر والحكومة عن طريق :

- أنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر والوزارة المالية لتسيير الموجودات الخارجية والدين الخارجي .
- أثراء شروط ومحتوى التقارير الاقتصادية والمالية وتسيير بنك الجزائر .
- التداول الجيد للمعلومات الخاصة بالنشاط المصرفي والمالي ، والعمل على توفير الأمن المالي للبلاد

03 : توفير أحسن حماية للبنوك ولادخار الجمهور عنطريق :

- تدعيم الشروط والمعايير المتعلقة بتراخيص اعتماد البنوك ومسيريها ، وإقرار العقوبات الجزائية على المخالفين لشروط وقواعد العمل المصرفي .
- انشاء صندوق التأمين على الودائع الذي يلزم البنوك التامين على جمع الودائع .
- توضيح وتدعيم شروط عمل مركزية المخاطر .

[1]-زيتوني كمال, النظام المصرفي الجزائري مطبوعة مقدمة لطلبة السنة الثالثة ليسانس LMD , تخصص اقتصاد نقدي وبنكي جامعة حد بوضياف , مسيلة 2017/2016 ص 08

ولتحقيق هذه الأهداف لابد من تكوين موظفين ومراقبين أكفاء ووجود نظام معلومات فعال يرتكز على تقنيات تحويل المعلومات سريعة والتحكم الجيد في تكنولوجيا المعلومات ومن أهم التعديلات التي جاء بها الأمر 11 /03 هي :[1]

- ✓ تقسيم مجلس النقد والقرض إلى جهازين منفصلين هما : مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض .
- ✓ تمنع بعض المواد من قانون 90/10 كل الأشخاص عدا البنوك والمؤسسات المالية من ممارسة عمليات البنك والقرض كما رفع المنع على الخزينة والمصالح المالية للبريد والاتصالات السلكية واللاسلكية ، ولكن الأمر 03/11 لم يرفع المنع إلا على الخزينة العمومية .
- ✓ بموجب هذا القانون 03/11 أسس بنك الجزائر جمعية المصرفيين الجزائريين وأصبح يتعين على كل بنك ومؤسسة مالية في الجزائر الانخراط فيها ويمكن لوزير المالية أو المحافظ بنك الجزائر استشارة الجمعية في كل المسائل التي تهم المهنة المصرفية .

من خلال القراءة القانونية للأمر 03/11 نجد ان بعض مواده جاءت بنفس المحتوى بالنسبة لمواد القانون 90/10 كما أن الكثير من المواد تم تعديلها والغ اؤها بموجب هذا الأمر ، ونذكر على سبيل المثال :

المادة 33 من قانون 90/10 التي عدلت بالمادة 88 من الامر 03/11 المتعلق بالنقد والقرض والتي تنص يجب إن يتوفر للبنوك والمؤسسات المالية رأس المال مبرا كليا ونقدا يعادل على الأقل المبلغ الذي يحدده نظام يتخذه المجلس [2]

من خلال استعراض أهداف وأهم تعديلات الأمر 03/11 المتعلق بالنقد والقرض يمكننا القول بان هذا الأمر قد ساهم فعلا في أدراج قواعد السوق وتوظيف أسس جديدة للعلاقة بين البنوك وزبائنها ، كما ساعد في التطهير المالي إلى جانب هذا فقد أعطى دعما جديدا للاستثمار الأجنبي من خلال عدة إجراءات كإعطاء كلالصلاحيات لبنك الجزائر في تحديد شروط فتح فروع بنوك أجنبية في الجزائر .

وأتى الإصلاح المصرفي لسنة 2010 لتعديل قانون النقد والقرض 30/11 وأهم النقاط التي جاء بها هذا الإصلاح في :[3]

[1] باكور حنان،الجهاز المصرفي ومتطلبات العولمة المالية،مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاديات المالية والبنوك،جامعة أكلي محند اولحاج،البويرة،2014/2013ص22

[2] الامر 11/03 المؤرخ في2003/08/26 المتعلق بالنقد والقرض،الجريدة الرسمية'العدد52، الصادرة في 2003/03/27

[3] ملوك عثمان،زعبون حليمة،معمري عبد الكريم، الجهاز المصرفي الجزائري ومشاكل تمويل التجارة الخارجية،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر شعبة العلوم الاقتصادية تخصص مالية وبنوك جامعة احمد دراية ادرار،2015/2014 ص18

1. أتى بتعريف لبنك الجزائر وتحديد صلاحياته ومهامه وحرصا على استقرار الأسعار باعتباره هدفا من أهداف السياسة النقدية وتوفير أفضل الشروط في ميادين النقد والقرض والصرف والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار النقدي والمالي ، ولهذا الغرض يكلف بتنظيم الحركة النقدية ويوجه ويراقب كل الوسائل الملائمة لتوزيع القرض وتنظيم السيولة ويسهر على حسن سير التعهدات المالية اتجاه الخارج وضبط سوق الصرف .
2. في إطار سلامة النظام المصرفي وصلابته فرض بنك الجزائر على المصارف العاملة في الجزائر ان يكون لها حساب جاري دائن معه لتلبية حاجات عمليات التسديد بعنوان نظم الدفع لكي يحرس على سير الحسن لهذه النظم وفعاليتها وسلامتها .كما يحدد القواعد المطبقة عليها عن طريق نظام يقرره مجلس النقد والقرض ، كما حرص هذا الأخير على أنه لا يمكن الترخيص بالمساهمات المالية في البنوك والمؤسسات المالية ، التي يحكمها القانون الجزائري إلا في إطار الشراكة تمثل المساهمة الوطنية المقدرة ب 51 % على الأقل من رأس المال وزيادة على ذلك تملك الدولة سهم نوعيا في رأس مال البنوك والمؤسسات المالية ذات رؤوس الأموال الخاصة التي يخول لها واجبها الحق في ان تمثل في أجهزة الشركة دون الحق في التصويت .

المطلب الثالث : تطور الجهاز المصرفي الجزائري وعصرنته

اولا: تطور البنية التحتية المصرفية:

لقد تم تحقيق تقدما كبيرا في مجال تطوير المؤسسات المصرفية وتحسين نوعية الوساطة وتكييف المنافسة.حيث ساهمت التكنولوجيات الجديدة في مجال إرساء البيانات والتقدم في مجال الإعلام الآلي تغيير جذري في إجراءات الدفع والتسوية كما أدت هذه التطورات إلى تنويع أدوات ووسائل الدفع

ومنذ 2003 خول قانون لبنك الجزائر مهمة مراقبة أنظمة الدفع (المادة 52 من الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض) وتمنح له الإحكام التشريعية لشهر أوت 2010 أمر رقم 10-04) صلاحيات أوسع في هذا المجال بما بذلك تشغيل ومراقبة وامن أنظمة الدفع[1]

ففي هذا الإطار عمل بنك الجزائر على عصرنه هذه الأنظمة حيث دخل نظامين وهما :

[1]-التقرير السنوي لبنك الجزائري التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر،سنة 2015, , ص 106

نظام الدفع الإجمالي الفوري للمبالغ الكبيرة والمدفوعة المستعجلة

داخل نظام الدفع الإجمالي الفوري للمبالغ الكبيرة والمدفوعات المستعجلة (نظام ارتس) قيد التشغيل في فيفري 2006 وهو نظام خاص بكل المدفوعات ما بين المصاريف التي تعادل أو تفوق واحد(01) مليون دينار والمدفوعات المستعجلة وتتمثل هذه المدفوعات في التحويلات لحساب المصاريف والموسسات المالية ومركز الصكوك البردية المشاركة في هذا النظام وكذا التحويلات لحساب زبائنها.

توافر هذا بنسبة 100 بتشغيله الفعلي 8 ساعات لكل يوم عامل ل255 يوم عامل في 2015 حيث سجل ما يقارب 334749 عملية تسوية المسجلة في دفاتر المحاسبة لبنك الجزائر في حين حقق سنة 2014 حوالي 314357 عملية تسوية لمبلغ إجمالي قدره 265141 مليار دينار نهاية 2015[1] يهدف هذا النظام إلى تسوية عمليات البطاقة المصرفية في وقت حقيقي، وتلبية مختلف حاجيات المستعملين باستخدام نظام دفع الكتروني، وكذلك تقوية العلاقة بين المصارف وتشجيع إقامة المصارف الاجنبية[2].

نظام المقاصة الالكترونية للمدفوعات الخاصة بالجمهور العريض ARTS

دخل نظام المقاصة الإلكترونية حيز الإنتاج سنة 2006 ، والخاص بتبادل كافة وسائل الدفع للمدفوعات الخاصة بالجمهور العريض (صكوك، أوراق تجارية، تحويلات، اقتطاعات آلية، عمليات على البطاقات حيث يدار هذا النظام من قبل مركز المقاصة المسبقة بين المصارف وهو فرع تابع لبنك الجزائر،

على صيغة شركة ذات أسهم فتح راسمالها للمصارف .ويعمل النظام على أساس المقاصة متعددة الإطراف لأوامر الدفع ويتم صب الأرصدة الصافية في نظام للتسوية المؤجلة في ساعة محددة مسبقا ضمن النظام .وقد سجل سنة 2015 حوالي 20756 مليون عملية دفع ما يقارب نفس حجم التعاملات في سنة 2014 (20750 مليون عملية).[3]

ويهدف هذا النظام ATCI الى تقليص اجال المعالجة قبول أو رفض العملية في اجل 05 أيام على ان يتم اختزال هذه المدة الى 03 ايام ثم الى 48 ساعة كذلك اعادة الثقة للزبائن في وسائل الدفع خاصة الصكوك.[4]

على الرغم من الزيادات التدريجية التى شهدها كلا النظامين ARTS & ATCI الى غاية سنة2015 يبقى حجم العمليات المعالجة اقل بكثير من تلك المعالجة في انظمة الدفع في الدول المماثلة ودول الجوار يرجع هذا خصوصا الى حوزة المصارف العمومية على شبكات وكالات واسعة كم اشرنا لها سالفا بحيث يكون حجم المدفوعات داخل المصارف كبير جدا تمثل اكثر من خمسة اضعاف حجم المدفوعات ما بين المصارف.

[1]- نفس المرجع السابق التقرير السنوي لبنك الجزائري التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر،سنة 2015 ,ص 108-109

[2]-وهيبة عبد الرحيم وسائل الدفع التقليدية في الجزائر –الوضعية والافاق – مجلة اباحث العدد 09 المركز الجامعي تمنراست الجزائر2011, ض 48

[3]- مرجع سبق ذكره **التقرير السنوي لبنك الجزائري التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر**،سنة 2015ص 111

[4]-وهيبة عبد الرحمان **وسائل الدفع التقليدية في الجزائر الوضعية والأفاق** مجلة الباحث العدد09 المركز الجامعي تمنراست الجزائر 2011 ص 48

ثانيا : إدارة المخاطر البنكية بالبنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل 1 و2

- **إدارة المخاطر البنكية بالبنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل 1 :**

أول مسايرة لاتفاقية بازل 1 في المنظومة المصرفية الجزائرية، كانت بصدور التنظيم رقم 90-10 بتاريخ 04-07-1990 والمتعلق بنسبة الحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر،حيث جاء في مادته الرابعة ما يلي: "ينبغي أن تمثل الأموال الخاصة المحددة على هذا النحو بتغطية نسبة الأخطار لا تقل عن 8"% وقد حدد المشرع الجزائري من خلال التعليمة 94-74 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 المتعلقة بتحديد قواعد الحذر لتسيير البنوك والمؤسسات المالية هذه النسبة (نسبة تغطية المخاطر أو معيار كوك) بـ 8 %[1]

كذلك فمن خلال المادة 02 من هذه التعليمة وضعت النسب التالية:[2]

– النسبة القصوى بين مجموع المخاطر التي يتعرض لها بسبب عملياته مع نفس المستفيد ومبلغ صافي الأصول الخاصة يتم احترامها وفق الرزنامة التالية: (40 %ابتداء من 01 جانفي 1992؛ 30 %ابتداء من 01 جانفي 1993, 25 %ابتداء من 01 جانفي 1995).

– المبلغ الإجمالي للمخاطر التي يتعرض لها بسبب عملياته مع المستفيدين أين تتجاوز المخاطر نسبة 15 % من الأموال الذاتية، يجب أن لا يتجاوز 10 مرات الأموال الذاتية الصافية؛ أما المادة الثالثة من التعليمة رقم 94-74 فقد حددت رزنامة للتطبيق والوصول إلى احترام نسبة كوك حسب اتفاقية بازل 1 ،حيث يتم الوصول إلى هذه النسبة تدريجيا وهذا بسبب حداثة تطبيق مثل هذه القواعد على البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر،فكان لابد من تسوية رزنامة آخر أجلها نهاية ديسمبر 1999 ،فحددت المراحل التالية: (4 %مع نهاية شهر جوان 1995؛ 5 %مع نهاية شهر ديسمبر 1996؛ 6 %مع نهاية شهر ديسمبر 1997؛ 7%مع نهاية شهر ديسمبر 1998؛ 8 %مع نهاية شهر ديسمبر 1999).

لكن تجدر الإشارة إلى أن بنك الجزائر أصدر التنظيم رقم 02-03 بتاريخ: 14-11-2002 والمتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، والذي يجبرها على تأسيس أنظمة للمراقبة الداخلية تساعدها على مواجهة مختلف المخاطر الائتمانية،السوقية والتشغيلية، وبالنسبة لمخاطر السوق فهو يعرفها في مادتها لثانية بـ" خطر معدل، خطر تقلب أسعار سندات الملكية، خطر تسوية بمقابل وخطر الصرف". ومن خلال هذا التنظيم يعرف بما يسمى بمخاطر السوق،ولكن دون أن يدرجها في حساب كفاية رأس المال من خلال تعليمة تفصيلية.

[1]- سليمان ناصر ادم حديدي **تاهيل النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة أي دور لبنك الجزائر** المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية العدد02 جامعة ورقلة ،الجزائر 2015 ص 15

[222]-الطلبية عبد العزيز مرايمي محمد بازل 2 وتسير المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية متوفر على المواقع الالكتروني http://manifest.univ-ourgla.dz/index.php/seminaires/archive/facult-dessciences_economiques-,-gestion-et-des-sciences-COMERCIALES.HTML, consulté le : 07-04-2017

- **إدارة المخاطر البنكية بالبنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل 2:**

لقد ورد في التنظيم رقم 02-03 الصادر بتاريخ 14-11-2002 والمتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية،يشير إلى مخاطر التشغيل والتي تعرف في مادتها الثانية بـ" خطر ناتج عن نقائص تصميم وتنظيم وتنفيذ إجراءات القيد في النظام المحاسبي وبشكل عام في أنظمة الإعلام الخاصة بمجموعة الأحداث المتعلقة بعمليات البنك أو المؤسسة المالية المعنية".

فوفقا لهذا التنظيم فقد طبقت السلطة النقدية والمالية في الجزائر برنامجAMSFA أي دعم عصرنة القطاع المالي الجزائري في إطار برنامجMEDA،لتأسيس نظم للمراقبة الداخلية لعدد من البنوك الخاصة العمومية منها،ومن المعلوم أن تطوير أنظمة الرقابة الداخلية للبنوك يعد ركن من الأركان الثلاثة الأساسية لاتفاقية بازل.بعدها أصدر بنك الجزائر بتاريخ 28-11-2011 التنظيم رقم 11-08 المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية،وهولا يختلف كثيرا عن التنظيم رقم 02-03 لسنة 2002 ،إلا أنه يشير هذه المرة بوضوح إلى أن مخاطر سعر الفائدة جزء من مخاطر السوق،وأن الأحداث الخارجية جزء من مخاطر التشغيل،ويوضح بشكل أكبر طرق قياس كل النوعين من المخاطر،ولكن دون صدور تعليمة تفصيلية تدرجهما ضمن حساب نسبة كفاية رأس المال. كما يشير هذا التنظيم في الأخير إلى أنه يلغي أحكام التنظيم رقم 02-03 الصادر بتاريخ: 14-11-2002 والمتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية،إلى أن صدر التنظيم رقم 14-01 والذي أدرج في حساب مقام النسبة كلا من مخاطر السوق ومخاطر التشغيل والذي يعتبر مسايرة لاتفاقية بازل02.

وبالتالي فإن التزام البنوك والمؤسسات المالية الناشطة في القطاع المصرفي الجزائر بنسبة الملاءة المحددة في الاتفاقية الثانية للجنة بازل وبنسبة أعلى مما هو محدد (8 % يسمح بالتحكم الجيد في المخاطر،مما يدعم الاستقرار والثقة في القطاع المصرفي الجزائري ويعطي مؤشر أعلى حماية أفضل لأموال المودعين وهي الأهداف المرجوة من الحوكمة المؤسسية في البنوك،من جانب آخر يتجلى دور مجلس الإدارة والمدراء والمسيرين في تحقيق الحد الأدنى لرأس المال فهم المسئولون عن تحقيق هذا الهدف.[1]

[1] جبار عبد الرزاق فرج شعبان دور الحوكمة المصرفية في صياغة سياسة فعالة لادارة المخاطر في القطاع المصرفي ،المؤتمر الدولي الاول حول:إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم،جامعة البويرة ايام 12-13 ديسمبر 2012 ص14

- أما فيما يخص إدارة المخاطر المصرفية وفق لجنة بازل 3 ،فإنه لم يرد لحد الآن أي تنظيم أوتعليمة تبين حساب معدل كفاية رأس المال بطريقة مشابهة لما ورد في اتفاقية بازل 3 ،لكن تجب الإشارة إلى أن التنظيم رقم 14-01 المؤرخ في 16-02-2014 والمتضمن نسب الملاءة المطبقة في البنوك والمؤسسات المالية،نص على رفع نسبة الملاءة من 8 إلى 5.9 % ابتداء أول أكتوبر 2014 ،على أن يغطي رأس المال الأساسي كلا من مخاطر الائتمان والسوق والتشغيل بنسبة 7 %على الأقل،إضافة إلى فرض تكوين هامش بنسبة2.5 %من الأموال الخاصة القاعدية للبنك سماه "وسادة أمان"،وقد خول التنظيم للجنة المصرفية منح مهلة للبنوك للتطبيق التدريجي لهذه الإجراءات.[1]

[1]المادتين6و7 من النظام رقم :11-04 الصادر بتاريخ:16-02-2014 والمتضمن نسب الملائمة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية،والصادر عن البنك الجزائر.

المبحث الثالث: الدرسات السابقة ومناقشتها

المطلب الاول: عرض الدراسات السابقة:من الدراسة التي تناولت مواضيع لها صلة بموضوعنا على علمنا نجد:

❖ **دراسة جبار عبد الرزاق(2010)**

الدراسة بعنوان: (الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لارساء الحكومة في القطاع المصرفي العربي–حالة دول شمال افريقيا–) وهي عبارة عن مجلة اقتصاديات شمال افريقيا من جامعة الشلف. والهدف من هذه الدراسة هو معرفة طدى امكانية الاعتماد على اعمال لجنة بازل في ارساء الحوكمة بالقطاع المصرفي العربي. توصل الباحث الى مجموعة من النتائج اهمها:

–ان الممارسة السليمة للحكومة تؤدي عامة الى دعم وسلامة الجهاز المصرفي وذالك من خلال المعايير التى وضعتها لجنة بازل للرقابة على البنوك وتنظيم ومراقبة الصناعة المصرفية.[1]

دراسة بادن عبد القادر(2007–2008)

الدراسة بعنوان: (دور حكومة النظام المصرفي في الحد من الازمات المالية والمصرفية مع الاشارة الى حالة الجزائر). وهي عبارة عن رسالة ما جستير من جامعة الشلف. والهدف من هذه الدراسة معرفة اهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في البنوك لتفادي الازمات المالية. مستشهدا في ذالكبالازمات المالية التي عاشتها دول جنوب شرق اسيا سنوات التسعينات(1997). كما قام بالاشارة الى حالة الجزائر بالقاء الضوء على الازمة المالية التي تسبب فيها انهيار كل من بنك الخليفة والبنك التجاري الصناعي. وقد خرجت الدراسة بجملة من النتائج اهمها:

–ان المبادئ التي جاءت بها الحوكمة جد متناسقة وملائمة. كعلاج ووقاية من الازمات المالية الاخيرة حيث نجد ان مسببات تلك الازمات النقص الواضح في الشفافية والافصاح وكذالك ضعف الرقابة الداخلية.[2]

❖ **دراسة علاء الرفاتي(2008)**

الدراسة بعنوان: (تطبيق الحوكمة المؤسسية في المصاريف الفلسطينية وفقا لمبادئ منظمة التعاون الاقتصادية والتنمية ومبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية – دراسة حالة بنك فلسطين–) وهي عبارة عن رسالة ماحستير ادارة اعمال. الجامعة الاسلامية غزة بفلسطين. والهدف من هذه الدراسة هو التعرف على واقع الحوكمة في البنوك الفلسطينية وفقا لمبادئ منظمة التنمية والتعاون الاقتصادية ومبادئ لجنة بازل للاشراف المصرفي المنبثقة عنها. وقد خرجت الدراسة بجملة من النتائج اهمها:

[1] جبار عبدالرزاق،**الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساءالحوكمةفي القطاع المصرفي العربي**،حالة دول شمالإفريقيا،2010

[2] بادن عبد القادر: (دور حكومة النظام المصرفي في الحد من الازمات المالية والمصرفية مع الاشارة الى حالة الجزائر).2007–2008

-التزام مجلس ادارة بنك فلسطين الواضح بقواعد الحوكمة كان ناتجا عن الوعي المصرفي المتراكم بالخبرة ادى اعضاء مجلس الادارة والمدراء التنفيذيين وتضافر جهود البيئة الخارجية.[1]

❖ **دراسة نوفل سمايلي وفضيلة بوطورة (2016)**

دراسة العنوان: (بنك الجزائر وارساء قواعد الحوكمة المصرفية دراسة تقيمية تحليلية للفترة 2003-2015) وهي عبارة عن مجلة الاقتصاد الجيد من جامعة تبسة. والهدف من هذه الدراسة هو محاولة تسليط الضوء على الدور الذي يلعبه البنك المركزي في المحافظة على الاستقرار المصرفي والمالي. وتوفير ساحة مصرفية امنة تعكس سلامة البنوك العمومية والخاصة. تحفز على جذب اكبر البنوك العالمية في ظل النافسة العادلة. مما يؤدي الى زيادة البنوك على تقديم خدمات مصرفية متنوعة من خلال ارساء القواعد الاساسية للحكومة المصرفية. وقد خرجت الدراسة بجملة من النتائج اهمها:

- ان الحوكمة المصرفية في الجزائر تعد حتمية نتيجة ازمات البنوك الخاصة التي شاهدتها الدولة سنة 2003. وهشاشة البنوك العمومية في ظل الفضائح المالية والادارية المتزايدة ونقص المؤهلات والتخصص لاطارات البنوك العمومية في بيئة مصرفية تسودها الضبابية وعدم الافصاح.
- ان تبني مبادئ الحوكمة على المستوى الكلى في ادارة الاقتصادية. او على المستوى الجزئي في ادارة المؤسسات والبنوك يضمن سلامة واستقرار البنوك.[2]

[1] **علاء الرفاتي**تطبيق الحوكمة المؤسسية في المصاريف الفلسطينية وفقا لمبادئ منظمة التعاون الاقتصادية والتنمية ومبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية دراسة حالة بنك فلسطين2008

[2] نوفل سمايلي وفضيلة بوطورة2016(بنك الجزائر وارساء قواعد الحوكمة المصرفية دراسة تقيمية تحليلية للفترة 2003-2015)

المطلب الثاني: مناقشة الدراسات السابقة

من خلال استعراض الدراسات السابقة السابقة تبين انها اتفقت نحو مناقشة مشكلات محددة ذات علاقة جزئية بموضوع هذه الدراسة وهي تشكل أساس جيد لاستفادة الباحث من النتائج التي توصل اليها كذلك لهذه الدراسات السابقة أوجه تشابه واختلاق مع موضوع هذه الدراسة سنلخصها فيما يلي :

ان أغلب الدراسات السابقة ركزت على دراسة النظام المصرفي في البنوك منها دراسة دراسة نوفل سمايلي وفضيلة بوطورة (2016) ومنها ما كان أخص مثل(بنك الجزائر وارساء قواعد الحوكمة المصرفية دراسة تقيمية تحليلية للفترة 2003-2015)

كما كان هناك اختلافات في العينات التي اجريت عليها الدراسة فبعض الدرسات ركزت على تسليط الضوء على الدور الذي يلعبه البنك المركزي في المحافظة على الاستقرار المصرفي والمالي.والبعض ركز على معرفة اهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في البنوك لتفادي الازمات المالية.

كما هناك اختلافات بين مكان الدراسة حيث بعضها داخل الجزائر والبعض الاخر من الخارج مثل دراسة علاء الرفاتي2008(تطبيق الحوكمة المؤسسية في المصاريف الفلسطينية وفقا لمبادئ منظمة التعاون الاقتصادية والتنمية ومبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية – دراسة حالة بنك فلسطين)ركزت هذه الدراسات بشكل كبير على طريقة الاستبيان وكل دراسة استهدفت فئة معينة

- **الفجوة العلمية تعالجها الدراسة الحالية**

بعد وقوفنا على مختلف اوجه التشابه والاختلاق بين الدراسات السابقة نرى اتفاق الدراسات السابقة مع الدراسة الحالية في هدفها العام (البنوك)، الا انها تختلف عنها في عدت جوانب التى تشمل الفجوة العلمية التي تعالجها الدراسة الحالية ، من حيث الهدف سنركز على مبادئ تطبيق حوكمة الشركات في البنوك الجزائرية ،

خلاصة الفصل الأول:

سمح قانون النقد والقرض بإنشاء بنوك ب رأسمال خاص حيث تعرضت هذه البنوك لأزمة نتج عنها سحب الاعتماد، فكان لهذه الأزمة تأثير على القطاع المصرفي.بعد هذه الأخيرة قام بنك الجزائر بعدة إجراءات من خلال إصدار نصوص قانونية شملت تعزيز مكافحة الفساد المالي وتبيض الأموال، وكذا محاولة تطبيق ما جاءت به لجنة بازل بخصوص الحد الأدنى لرأس المال والرقابة على البنوك، وهذا كله من أجل تفعيل الحوكمة المصرفية في البنوك الجزائرية كما وجدنا أنه لنجاح الحوكمة في الجهاز المصرفي الجزائري يجب أن تتوفر مجموعة من المتطلبات منها الخارجية وأخرى داخلية، إلا انه يمكن القول أن الحوكمة في المنظومة المصرفية الجزائرية لا تزال في مرحلتها الأولية رغم كل المجهودات المبذولة من طرف السلطات في مجال إصدار قوانين وأوامر خاصة بتنظيم عمل البنوك والحفاظ على سلامتها

الفصل الثاني:

دراسة ميدانية حول تطبيق متطلبات حوكمة البنوك في الجزائر

تمهيد:

سيتم في هذا الفصل من الدراسة محاولة التعرف على متطلبات تطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية من خلال استطلاع راي مجموعة من الاطارات ومسيري البنوك بالاضافة الى اساتذة واكاديمين من ذوي الاختصاص حيث تم توجيه استبيان يتضمن مجموعة من العبارات تعكس اشكالية الدراسة للتعرف على وجة نظرهم فيما يتعلق بالمتطلبات الاساسية لحوكمة البنوك في الجزائر وسيتم معالجة هذا الفصل من خلال المبحثين التاليين:

المبحث الأول: **الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة:**

المبحث الثاني: **تحليل ومناقشة النتائج**

المبحث الأول: الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة:

يتضمن هذا المبحث التعريف بمجتمع وعينية الدراسة والاداة المستخدمة لجمع المعلومات حول مدى تطبيق مبادئ تطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية.

المطلب الأول:الأدوات المستخدمة في الدراسة

أولا:مجتمع الدراسة

ينقسم مجتمع الدراسة في فئتين مقسمة بين مسيري البنوك وأساتذة جامعيين، وفي مايلي تعريف مجتمع الدراسة:

1-**إطار بالبنك** :وهم الموظفون العاملين في البنوك من ذوي المناصب النوعية بالبنوك التى شملتها الدراسة

2-**الاساتذة الجامعيون:** وهم الأساتذة االجامعيون المتخصصون في مجالات الحوكمة والمالية والبنوك.

ثانيا: عينة الدراسة

تم اختيار عينة الدراسة تمثلت في مجموعة من اطارات ومسيري البنوك التجارية بولاية ادرار بالإضافة الى مجمعة من الاساتذة المتخصصون في مجالات المالية والبنوك والنقود حيث تم توزيع 54 استبيان وتم استرجاع 52 منها وهذا العدد يمثل حجم العينة.

ثالثا:أدوات الدراسة

تم الاعتماد على اسلوب المقابلة والاستبيان كأحد أدوات جمع البيانات حول موضوع الدراسة:

1- **المقابلة:**تم القيام بإجراء سلسة من المقابلات تمحورت في طرح اسئلة حول توضيح العبارات المتعلقة بمتطلبات تطبيق حوكمة البنوك في الجزائر.

2- **الاستبيان:** وقد تم على ضوء أهداف الدراسة تقسيم الاستبيان إلى جزئين تضمن الجزء الأول البيانات الشخصية لافراد العينة بينما تضمن الجزء الثاني محاور الدراسة التى تم تقسيم الى محورين:

- ✓ **المحور الأول:** شمل هذا الجزء علي المعلومات الشخصية للعينة (العمر،المستوىالعلمي،الوظيفة ،الخبرة ،)
- ✓ **المحور الثاني:** تم تقسيم هذا الجزء تماشيا مع متطلبات هذا الموضوع إليمحوارين رئيسين تشكل في مجملها23سؤالا

- **تضمن المحور الأول:** 11 سؤالا حول المتطلبات الداخلية لتطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية

- **كما تضمن المحور الثاني:**12 سؤالا حول المتطلبات الداخلية لتطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية

رابعا: صدق وثبات عبارات الاستبيان

يقصد بالثبات أنه لو أعيد توزيع الاستبيان على نفس العينة المدروسة وفي نفس ظروف التطبيق نحصل على نفس الردود، ويرى علماء القياس أنه لو طبقت على عينة إحصائية أخرى مسحوبة من نفس المجتمع وبنفس شروط سحب العينة الأولى فإن الإجابات تكون نفسها، وبالتالي يمكن تقيم النتائج المتحصل عليها ويمكن تشميلها أو تعميمها على المجتمع الإحصائي بأريحية تامة. يمكن توضيح معامل صدق ثبات عبارات الاستبيان من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم 01: معامل صدق وثبات عبارات استبان

Alpha de Cronbach	Nombred'éléments
.877	23

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

من خلال الجدول ان هناك 23 عبارة في الاستبيان،كما ان معامل صدق وثبات الاستبيان بلغ 87.70% وهي نسبة جيدة تعبر عن مدى مصداقية اجابة افراد العينة وفهمهم لعبارات الاستبيان

المطلب الثاني: التحليل الوصفي للبيانات الشخصية لأفراد العينة.

سيتم التطرق في هذا المطلب الى وصف البيانات الشخصية لعينة الدراسة من خلال تحديد التكرار والتكرار النسبي وبناءا على التقسيمات للبيانات الشخصية المتمثلة فيمتغير العمر والمستوى التعليمي والوظيفة والخبرة المهنية لافراد العينة.

أولا:توزيع العينة حسب الفئة العمرية

الجدول رقم 02:توزيع أفردالعينة حسب الفئة العمرية

الرقم	العمر	التكرار	النسبة
01	من 20 الى 30	06	%17.3
02	من 31 الى 40	35	%67.3
03	من 41 سنة فأكثر	06	%11.5
المجموع		50	%96.2
القيم المفقودة (لم يتم تحديدالعمر)		02	%3.8
المجموع		52	%100

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

من خلال الجدول أعلاه نحاول توضيح توزيع أفرد عينة الدراسة حسب العمر، ويمكن استخلاص منه مايلي: نسبة الافرد الذين تتراوح اعمارهم من20إلي30سنة هي 17.3% بما يعادل09 افراد وهم يمثلون في مجملهم اساتدة جامعيين. نسبة الأفرد الذين تتروح أعمارهم بين 31إلي40سنة هي67.3% بما يعدل35 فرد وهم يمثلون أكبر نسبة اطارات بالبنوك نسبة الأفرد الذين تفوق أعمارهم من41سنة فأكثر هي11.5% بما يعادل فرد 6 وهم يمثلون وهم في مجملهم مسييرين بنوكوهذا ما يميز الدراسة ويعطيها بعدا عمليا أكثر.والشكل الموالي يبين ذلك

الشكل03: توزيع أفرد العينة حسب الفئة العمرية

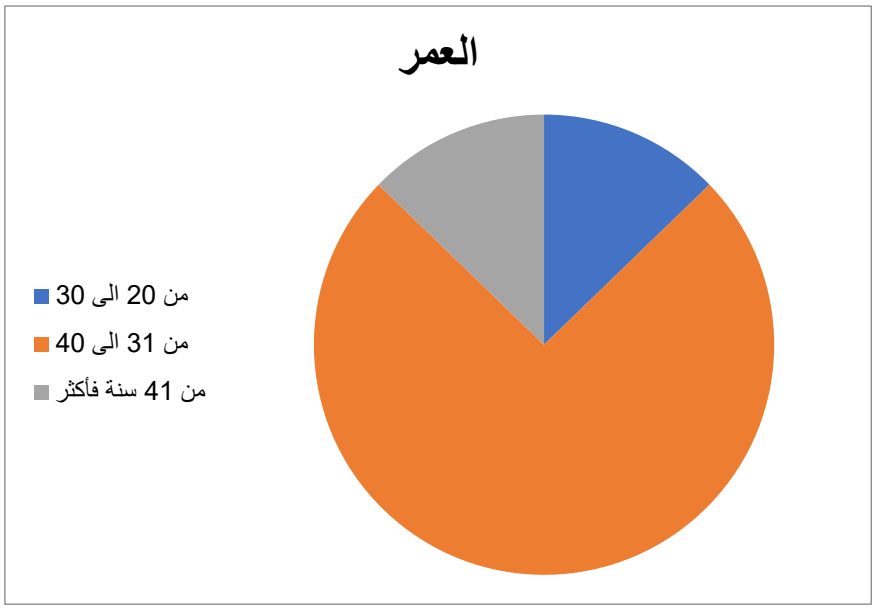

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

ثانيا:توزيع أفرد العينة حسب المستوي العلمي

جدول03:يوضح توزيع أفردالعينة حسب المستوي العلمي

الرقم	المستوي التعليمي	التكرار	النسبة %
1	ليسانس	20	%43.8
2	ماستر	26	%43.8
53	دكتوراه	6	%6.3
	المجموع	52	%100

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

من خلال الجدول اعلاه الخاص بتوزيع أفرد العينة حسب متغير المستوي العلمي بالنسبة لشهادة ليسانس و شهادة الماستر كانت لهما نفس النسبة كذالك وهي 43.8% وهي نسبة مرتفعة، ونسبة حاملي شهادة الدكتورة 6.3% وهذا راجع إلي أن الفئات التي تعمل في هذا المجال أغلبهم فئات ليسانس والماستر حيث ان أغلب المستجوبين يحملون شهادات عليا ولديهم مؤهلات علمية يخول لهم فهم الجيد العمل البنكي وبامكانهم اعطاء اقتراحات اراء حول متطلبات تطبيق الحوكمة في هذا المجالوالشكل الموالي يبين ذالك:

الشكل 04: يوضح توزيع أفرد العينة حسب المستوي العلمي

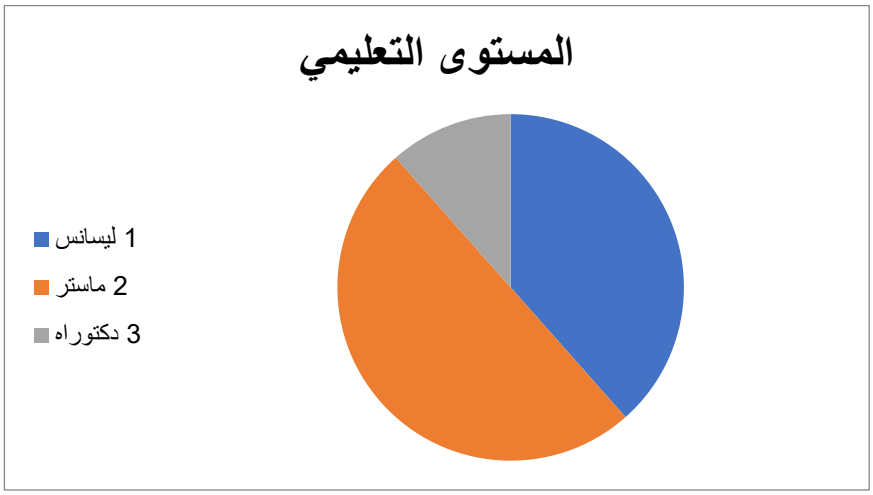

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

ثالثا: توزيع أفرد العينة حسب سنوات الخبرة

جدول04 :يوضح توزيع أفردالعينة حسب الخبرة

الرقم	الخبرة	التكرار	النسبة%
1	أقل من 5سنوات	17	%32.7
2	من5إلي10سنوات	32	%61.5
3	من10إلي15سنة	2	%3.8
4	أكثرمن15سنة	1	%1.9
	المجموع	52	%100

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

من خلال الجدول أعلاه الذين يمثلون الخبرة ،أن نسبة الأفرد الذين تقل خبرتهم عن 5 سنوات كانت نسبتهم 32.7%وهي نسبة متوسطة كونها تضم طالبة ليسانس والماستر نظر لقلة خبرتهم ، أما الافراد الذين تتراوح خبرتهم بين 5و10 سنوات هي61.5% وهي أكبر نسبة ويمثلون في مجملهم اطارات بالبنوك ونسبة الافراد ذوي خبرة التنتتراوح بين 10و15سنة هي 3.8%، ثم أولئك الذين تزيد خبرتهم عن 15 سنة بنسبة 1.9% وهم أقل فئة مقارنة بالفيئات الأخرى

الشكل 05: يوضح توزيع أفردالعينة حسب الخبرة

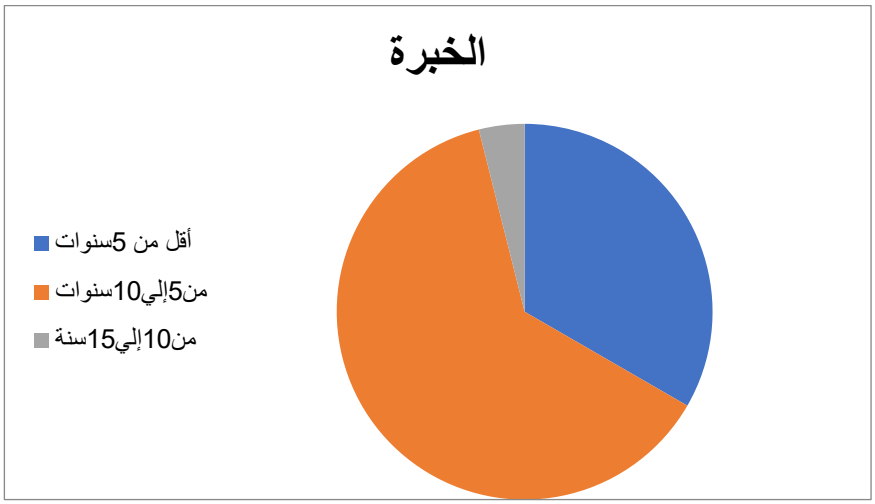

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

رابعا: توزيع أفراد العينة حسب الوظيفة

جدول05 :يوضح توزع أفردالعينة حسب الوظيفة

الرقم	الوظيفة	التكرار	النسبة%
1	اطار بالبنك	38	%73.1
2	استاذ جامعي	13	%25.0
	المجموع	52	%100

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

من خلال الجدول الخاص بتوزيع أفرد عينة الدراسة حسب متغير الوظيفة، فكانت نسبة اطارات بالبنوك 73.1%،وبالنسبة للاساتدة الجامعيين وخبراء كانت لهم نفس النسبة وهي 25.0%، وهي اقل مقارنة بالنسب الأخرى.

الشكل 06: يوضح توزع أفرد العينةحسب الوظيفة

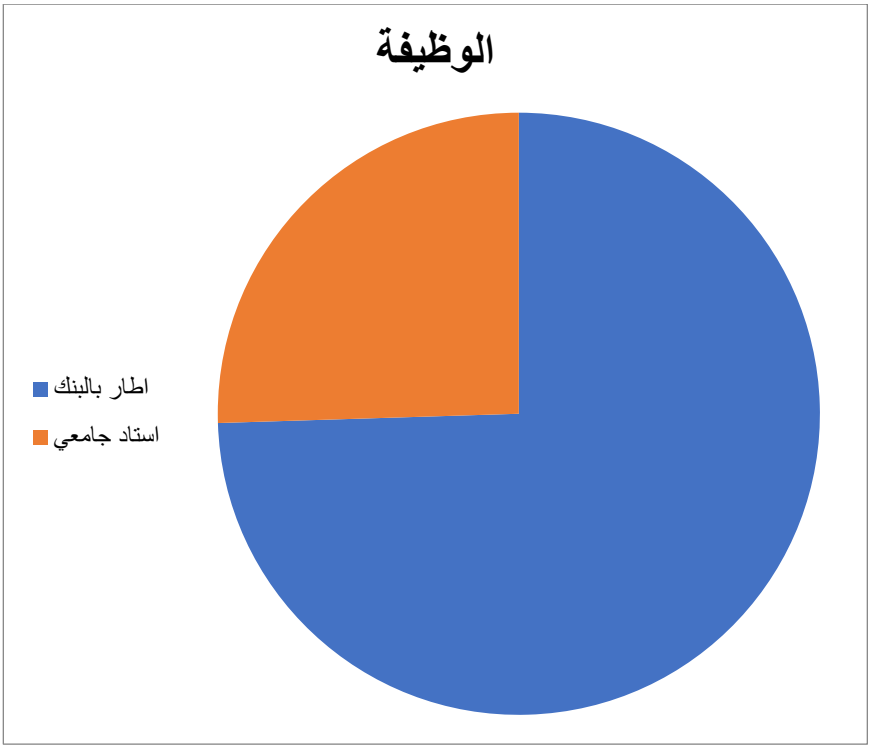

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

المبحث الثاني: تحليل ومناقشة النتائج

لتحليل ومناقشة النتائج نقوم بقياس متغيرات الدراسة باستخدام مقياس ليكرت الخماسي كما هو موضح في الجدول الموالي:

الجدول رقم 06: قيم مقياس ليكرت الخماسي

موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
5	4	3	2	1

المصدر: من إعداد الطالبين.

ولمعرفة مدى تطبيق متطلبات الحوكمة بالبنوك العاملة في الجزائر نعتمد على قياس مستوى الأهمية النسبية لكل عبارة من خلال مجالات الأهمية النسبية لمقياس ليكرت وذلك كما يلي:

مدى التطبيق = (القيمة القصوى – القيمة الدنيا)/ عدد المستويات

مدى التطبيق = (5 – 1)/ 3

مدى التطبيق = 1.33

وبالتالي تكون الأهمية النسبية في هذا المقياس الخماسي لمتغيرات الدراسة كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم 07: الأهمية النسبية لمقياس ليكرت الخماسي

المستوى	قيمة المتوسط الحسابي	التفسير
مرتفع	أكثر من أو يساوي 3.67	مطبق
متوسط	من 2.34 الى 3.66	حيادي
منخفض	أقل من أو يساوي 2.33	غير مطبق

المصدر: من إعداد الطالبين.

المطلب الأول: اختبا ر الفرضية الأولى.

سيتم في هذا المطلب تقييم مدى تطبيق البنوك العاملة في الجزائر للمتطلبات الخارجية للحوكمة، وذلك بالاعتماد على الاهمية النسبية التي يتم تقديرها من خلال المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لكل عبارة، كما هو مبين في الجدول الموالي:

الجدول رقم 08: الأهمية النسبية لتطبيق المتطلبات الخارجيةلحوكمة البنوك في الجزائر.

الرقم	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المستوى
1	تعمل البنوك الجزائرية في ظل بيئة قانونية وتشريعية توفر درجة عالية من الحماية للمستثمرين	4.2308	0.456	مرتفع
2	توفر السلطات الاشرافية والقانونية للبنوك الجزائرية اطار قانونيا يشمل حدود التعرض للمخاطر ومحددات ادارة المخاطر الاخرى التى تعظم ادارة المخاطر في القطاع المصرفي.	4.0192	0.490	مرتفع
3	.تعمل السلطات الاشرفية والرقابية على متابعة الاستمرارية المالية وفاعلية ادارة المخاطر وفحص مدى التوافق مع القوانين واللوائح على مستوى البنوك الجزائرية	3.9615	0.430	مرتفع
4	تمتلك للبنوك الجزائرية الاليات والقوانين التى تمكن المساهمين من انتخاب او عزل اعضاء مجلس الادارة وتتيح لهم المشاركة الفاعلة في اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين	3.5577	1.232	متوسط

5	يحصل المساهمون في البنوك الجزائرية على كافة المعلومات المادية ذات الصلة بالبنك في الوقت المناسب	3.5962	0.912	متوسط
6	يحصل المساهمون في البنوك الجزائرية على المعلومات الكافية –فيما يتعلق بتعديلات النظام الاساسي–طرح اسهم جديدة	3.7885	0.798	مرتفع
7	يتكون غالبية اعضاء مجلس الادارة في البنك من الاعضاء غير التنفيذين الذين يتمتعون بالكفاءة العلمية وبالمعرفة الجيدة والخبرة اللازمة	3.8462	0.878	مرتفع
8	يتم تعيين رؤساء مجالس الإدارة في البنوك الجزائرية من بين مجلس الإدارة وبعد موافقة الجهة الرقابية . ويقع على عاتقهم مسؤولية التأكد من التزام عمليات البنوك بكافة القوانين السارية	4.0769	0.661	مرتفع
9	تقوم مجالس الإدارة في البنوك الجزائرية بوضع إطار واضح من السياسات والأهداف بما في ذلك الموازنات والعمليات مالية ، كما تعين المسؤولين التنفيذيين الرئيسيين بما يخدم مصلحة البنوك والأطراف ذات العلاقة	3.8269	0.813	مرتفع
10	تعمل البنوك الجزائرية على تشجيع التعاون مع أصحاب المصالح وتحترم حقوقهم التي تنشأ بموجب القانون ، وتوفر لهم الآليات التي تضمن حصولهم على المعلومات بالقدر الكافي وفي الوقت المناسب ، وتضمن حماية حقوقهم في حالة الممارسات غير الأخلاقية وغي القانونية ضدهم	3.8269	0.420	موافق
11	تلتزم البنوك الجزائرية بإصدار القوائم المالية في الوقت المحدد وطبقا للمعايير المحاسبية الدولية ، كما تقوم بتوكيل مراجعين خارجيين مستقلين وأكفاء ومؤهلين يقدمون تأكيدات أن القوائم المالية تعبر بصدق عن المركز المالي لهذه للبنوك	4.1346	0.785	مرتفع
المتوسط العام للمحورالمتطلبات الخارجية لتطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية		**3.8968**	**0.44936**	**مرتفع**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد علىمخرجات برنامج **SPSS**.

تمت معالجة 11 عبارة في هذا المحور تتعلق بتطبيق المتطلبات الخارجية للحوكمة في البنوك العاملة في الجزائر، ونلاحظ من الجدول السابق أن المتوسطات الحسابية لهذا المحور تراوحت بين 4.2308 و3.5577كما أن الانحرافات المعيارية تراوحت بين 1.232و0.420وهو مايشير إلى عدم وجود تشتت كبير في آراء أفراد عينة الدراسة حول المتوسطات الحسابية.

وقد سجلت العبارة رقم 01 "تعمل البنوك الجزائرية في ظل بيئة قانونية وتشريعية توفر درجة عالية من الحماية للمستثمرين." أعلى متوسط حسابي باتجاه موافق، مما يدل على أنها العبارة الأكثر توافقا مع وجهات نظر أفراد العينة، وتعني أنها مطبقة بالبنوك العاملة في الجزائر. في حين سجلت العبارة رقم 04 "تمتلك للبنوك الجزائرية الاليات والقوانين التى تمكن المساهمين من انتخاب او عزل اعضاء مجلس الإدارة وتتيح لهم المشاركة الفاعلة في اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين." أدنى متوسط حسابي مما يدل على انها العبارة الأقل توافقا مع وجهات نظر افراد العينة، أي أنها غير مطبقة بالبنوك العاملة في الجزائر.

كما سجلت العبارة رقم 10 "تعمل البنوك الجزائرية على تشجيع التعاون مع أصحاب المصالح وتحترم حقوقهم التي تنشأ بموجب القانون ، وتوفر لهم الآليات التي تضمن حصولهم على المعلومات بالقدر الكافي وفي الوقت المناسب ، وتضمن حماية حقوقهم في حالة الممارسات غير الأخلاقية وغير القانونية ضدهم"أقل انحراف معياري بـ 0.420 مما يدل على أنها العبارة الأكثر اتفاقا عليها بين افراد العينة، في حين سجلت العبارة رقم 04"تمتلك للبنوك الجزائرية الاليات والقوانين التى تمكن المساهمين من انتخاب او عزل اعضاء مجلس الادارة وتتيح لهم المشاركة الفاعلة في اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين" أكبر انحراف معياري بـ 1.232مما يدل على نها العبارة الأقل اتفاقا عليها بين وجهات نظر أفراد العينة.

وعموما فإن المتوسط الحسابي للمحور ككل بلغ 3.8968وهو يقابل المستوى "مرتفع" مما يعني ان أغلب أفراد العينة متفقون على أن المتطلبات الخارجية للحوكمة مطبقة في البنوك العاملة في الجزائر. ويمكن توضيح ذلك من خلال إجابات أفراد العينة حول مدى تطبيق المتطلبات الخارجية للحوكمة في البنوك العالمة في الجزائر كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم 09: توزيع اجابات أفراد العينة حول تطبيق المتطلبات الخارجية لحوكمة البنوك.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	متوسط	15	28.8	28.8	28.8
	مرتفع	37	71.2	71.2	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد علىمخرجات برنامج **SPSS**.

يتبين لنا من خلال الجدول أن هناك 37 فردا يرون أن البنوك العاملة في الجزائر تطبق المتطلبات الخارجية لحوكمة البنوك بنسبة 71.2%، في حين أن باقي أفراد العينة (15 فردا) كانوا على الحياد من تطبيق المتطلبات الخارجية للحوكمة من عدمه بنسبة 28.8%.

ومن خلال النتائج التي تم التوصل إليها خلال هذا المطلب **نقبل الفرضية الأولى**القائلة " يوجد تطبيق للمتطلبات الخارجية لحوكمة البنوك في الجزائر."؛أي أن البنوك العاملة في الجزائر تطبق المتطلبات الخارجية لحوكمة البنوك.

المطلب الثاني: اختبار الفرضية الثانية

سيتم في هذا المطلب تقييم مدى تطبيق البنوك العاملة في الجزائر للمتطلبات الداخلية للحوكمة، وذلك بالاعتماد على الاهمية النسبية التي يتم تقديرها من خلال المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لكل عبارة، كما هو مبين في الجدول الموالي:

الجدول رقم 10: الأهمية النسبية لتطبيق المتطلبات الداخليةلحوكمة البنوك في الجزائر.

الترميز	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المستوى
1	يتم توزيع المسؤوليات والمصالح في البنوك الجزائرية بشكل واضح يخدم مصلحة الجميع ، كما تفصح عن المؤهلات العلمية لأعضاء مجلس الإدارة وكيفية اختيارهم	3.9231	0.739	مرتفع
2	يتلقى مجلس الإدارة في البنوك الجزائرية تقارير من لجنة المراجعة والإدارات التنفيذية والمراجعين في حالة مخالفة القواعد واللوائح الإشرافية	3.7500	0.662	مرتفع
3	توجد على مستوى البنوك الجزائرية لجان متخصصة تعمل على تقويم وإدارة المخاطر	3.8261	0.902	مرتفع
4	. تقدم البنوك الجزائرية صورة واضحة عن المخاطر المتوقعة ، وتقوم بالإفصاح عن سياستها في عملية إدارة المخاطر	3.6154	1.104	متوسط
5	تفصح البنوك الجزائرية عن نتائجها المالية والتشغيلية وعن أهدافها المستقبلية وخططها المالية	3.6154	1.104	متوسط
6	تفصح البنوك الجزائرية عن سياستها المنتهجة في مكافأة	3.6731	1.048	مرتفع

	أعضاء مجالس الإدارة			
7	تفصح البنوك الجزائرية عن سياستها المنتهجة في مكافأة أعضاء مجالس الإدارة . يتم في البنوك الجزائرية تعيين أعضاء لجنة المراجعة من بين الأعضاء غير التنفيذيين لمجلس الإدارة وتمارس وظائفها (مثل الإشراف على القوائم المالية) بكل استقلالية	3.6731	1.009	مرتفع
8	توجد في البنوك الجزائرية لجنة للترشيحات وتقييم المكافآت يتم اختيار أعضائها ومدة عضويتها من قبل الجمعية العامة للبنك ومن بين الأعضاء غير التنفيذيين لمجلس الإدارة .	3.5962	0.873	متوسط
9	توجد في البنوك الجزائرية آليات تضمن سلامة عملية التصويت وتمكن المساهم من التصويت غيابيا (إنابة مساهم آخر للتصويت بدله)	3.6863	0.740	مرتفع
10	يتم في البنوك الجزائرية استشارة جميع المساهمين من قبل الإدارة في حال اتخاذ قرارات تؤثر على مصالحهم	3.5769	0.680	متوسط
11	لبنوك الجزائرية نظام قانوني يحمي مساهمي الأقلية من إساءة الاستغلال التي يقوم بها المساهمون أصحاب النسب الحاكمة	3.8824	0.866	مرتفع
12	توجد في للبنوك الجزائرية بنود تمكن المساهم من توجيه أسئلة عن تقرير المراجع الخارجي .	4.1154	0.771	مرتفع
المتوسط العام للمحورالمتطلبات الداخلية لتطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية		**3.7464**	**0.264**	**مرتفع**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد علىمخرجات برنامج **SPSS**.

تمت معالجة 12 عبارة في هذا المحور تتعلق بتطبيق المتطلبات الداخليةللحوكمة في البنوك العاملة في الجزائر، ونلاحظ من الجدول السابق أن المتوسطات الحسابية لمحور المتطلبات الداخلية لتطبيق الحوكمة في البنوك العاملة في الجزائر تراوحت بين 4.1154و3.5769،كما جاءت الانحرافات المعيارية بين 1.104و0.662وهو ما يشير إلى عدم وجود تشتت كبير في آراء أفراد عينة الدراسة حول المتوسطات الحسابية.

وقد سجلت العبارة رقم 12 "توجد في للبنوك الجزائرية بنود تمكن المساهم من توجيه أسئلة عن تقرير المراجع الخارجي" أعلى متوسط حسابي باتجاه موافق مما يدل على أنها العبارة الأكثر توافقا مع وجهات نظر أفراد

العينة، في حين سجلت العبارتان رقم 04 "تقدم البنوك الجزائرية صورة واضحة عن المخاطر المتوقعة ، وتقوم بالإفصاح عن سياستها في عملية إدارة المخاطر" ورقم 05 "تفصح البنوك الجزائرية عن نتائجها المالية والتشغيلية وعن أهدافها المستقبلية وخططها المالية"أدنى متوسط حسابي بـ 3.6154مما يدل على أنهما العبارتين الأقل توافقا مع وجهات نظر أفراد العينة.

كما سجلت العبارة رقم 10 "يتم في البنوك الجزائرية استشارة جميع المساهمين من قبل الإدارة في حال اتخاذ قرارات تؤثر على مصالحهم" أقل انحراف معياري بـ 0.680 ، مما يدل على أنها العبارة الأكثر اتفاقا عليها بين أفراد العينة، في حين سجلت العبارتانرقم 04 "تقدم البنوك الجزائرية صورة واضحة عن المخاطر المتوقعة ، وتقوم بالإفصاح عن سياستها في عملية إدارة المخاطر" ورقم 05 "تفصح البنوك الجزائرية عن نتائجها المالية والتشغيلية وعن أهدافها المستقبلية وخططها المالي" أكبر انحراف معياري بـ 1.104مما يدل على أنهما العبارتان الأقل اتفاقا عليها بين أفراد العينة.

وعلى العمومفإن المتوسط الحسابي للمحور ككل بلغ 3.7464 وهو يقابل المستوى"موافق" مما يعني أن أغلب أفراد عينة الدراسة متفقون على ان المتطلبات الداخلية للحوكمة مطبقة في البنوك العاملة في الجزائر، ويمكن توضيح ذلك من خلال إجابات أفراد العينة حول مدى تطبيق المتطلبات الداخلية للحوكمة في البنوك العاملة في الجزائر كما ما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم 11: توزيع اجابات أفراد العينة حول تطبيق المتطلبات الداخلية لحوكمة البنوك.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentageva lide	Pourcentagec umulé
Valide	منخفض	1	1.9	1.9	1.9
	متوسط	17	32.7	32.7	34.6
	مرتفع	34	65.4	65.4	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد علىمخرجات برنامج **SPSS**.

يتبين لنا من خلال الجدول أن هناك 34 فردا يرون أن البنوك العاملة في الجزائر تطبق المتطلبات الداخلية للحوكمة بنسبة 65.4%، في حين أن باقي أفراد العينة (17 فردا) كانوا على الحياد من تطبيق المتطلبات الداخلية للحوكمة من عدمه بنسبة 32.7%، كما أن هناك فردا واحدا غير موافق على تطبيق المتطلبات الداخلية للحوكمة في البنوك العاملة في الجزائر.

ومن خلال النتائج التي تم التوصل إليها خلال هذا المطلب **نقبل الفرضية الثانية** القائلة " يوجد تطبيق للمتطلبات الداخلية لحوكمة البنوك في الجزائر."؛ أي أن البنوك العاملة في الجزائر تطبق المتطلبات الداخلية لحوكمة البنوك.

المطلب الثالث: اختبار الفرضية الثالثة

سنقوم في هذا المطلب دراسة الفرضية الثالثة للدراسة التي تتمحور حول اختبار أي متطلبات الحوكمة البنكية أكثر تطبيقا في الجزائر (الداخلية والخارجية)، وذلك من خلال دراسة الفروق بين تطبيق المتطلبات الداخلية والخارجية للحوكمة في البنوك العاملة في الجزائر؛ لذا قبل اختيار الاختبار المناسب لابد من معرفة شكل توزيع بيانات أفراد العينة من خلال الاستعانة باختبار التوزيع الطبيعي.

أولا: اختبار التوزيع الطبيعي:

يتبين من خلال الجدول الموالي شكل توزيع بيانات افراد العينة حول محوري تطبيق المتطلبات الخارجية والداخلية للحوكمة في البنوك العاملة في الجزائر.

الجدول رقم 12: اختبار التوزيع الطبيعي

		المتطلبات الخارجية	المتطلبات الداخلية
N		52	52
Paramètresnormaux[a, b]	Moyenne	3.8969	3.7464
	Ecart type	.44936	.51357
Différences les plus extremes	Absolue	.225	.171
	Positif	.149	.125
	Négatif	-.225-	-.171-
Statistiques de test		.225	.171
Sig. asymptotique (bilatérale)		.000[c]	.001[c]

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد علىمخرجات برنامج **SPSS**.

نلاحظ من خلال الجدول أن القيمة الإحتماليةSig لاختبار كولمجروف سمير نوف تساوي 0.001 بالنسبة لمحور المتطلبات الداخلية و 0.000 لمحور المتطلبات الخارجية، وهي أقل من مستوى المعنوية (0.05)؛ مما يعني أن توزيع بيانات المحورين لا يتبع التوزيع الطبيعي، مما يستوجب استخدام الاختبارات اللامعلمية لدراسة الفروق بين المحورين (المتطلبات الخارجية والداخلية)، وبما أن الاجابات على المحورين قام

بها نفس الأشخاص، أي أننا في حالة العينتين مرتبطتان؛ وبناء على ما سبق فإن الاختبار المناسب لدراسة الفروق هو اختبار ويلكوكسون.

ثانيا: اختبار ويلكوكسون:

يستعمل اختبار ويلكوكسون لاكتشاف ما اذا كانت هناك فروق في متوسطات محوري المتطلبات الخارجية والمتطلبات الداخلية للحوكمة في البنوك العاملة في الجزائر، والجدول الموالي يبين لنا نتائج هذا الاختبار.

الجدول رقم 13: نتائج اختبار ويلكوكسون

	المتطلبات الداخلية - المتطلبات الخارجية
Z	-3.298-[b]
Sig. asymptotique (bilatérale)	.001

a. Test de classement de Wilcoxon

b. Basée sur les rangs positifs.

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد علىمخرجات برنامج **SPSS**.

يتبين من خلال الجدول أن القيمة الإحصائية Sig أقل من 0.05 أي أن هناك فروقا بين متوسطات محوري المتطلبات الخارجية والمتطلبات الداخلية لتطبيق الحوكمة في البنوك العاملة في الجزائر، ولتوضيح الفروق بين هذه المتوسطات ولصالح أي من المتطلبات تكون هذه الفروق نستعين بالجدول الموالي:

الجدول رقم 14: متوسطات محوري المتطلبات الخارجية والداخلية لتطبيق الحوكمة بالبنوك الجزائرية

	N	Moyenne	Ecart type
المتطلبات الخارجية	52	3.8969	.44936
المتطلبات الداخلية	52	3.7464	.51357

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد علىمخرجات برنامج **SPSS**.

يتضح من خلال الجدول أن هناك فروقا بين متوسطات محوري المتطلبات الخارجية والمتطلبات الداخلية، حيث كان الفرق لصالح محور المتطلبات الخارجية الذي بلغ متوسطه الحسابي 3.8969 بانحراف معياري 0.44936، في حين كان متوسط محور المتطلبات الداخلية 3.7464 بانحراف معياري 0.51357، أي أن تطبيق المتطلبات الخارجية للحوكمة أكثر من تطبيق المتطلبات الداخلية للحوكمة في البنوك العاملة في الجزائر.

وبناء على النتائج المتوصل إليها خلال هذا المطلب **نرفض الفرضية الثالثة** القائلة " لا توجد فروق في تطبيق المتطلبات الخارجية والداخلية لحوكمة البنوك في الجزائر."، أي أن هناك فروقا في تطبيق المتطلبات الخارجية والمتطلبات الداخلية لحوكمة البنوك في الجزائر.

خلاصة الفصل:

تناولنا في هذا الفصل الدراسة الميدانية المتعلقة بموضوع الدراسة، والتي تتمحور حول قياس مدى تطبيق البنوك العاملة في الجزائر لمتطلبات الحوكمة بشقيها الداخلية والخارجية؛ ولتحقيق هذا تمت الاستعانة بالاستبيان المعد لهذا الغرض، حيث تم توزيع هذا الاخير على عينة تتكون من أساتذة جامعيين مختصين واطارات بالبنوك، والبالغ عددهم 54 مفردة، وتم استرجاع 52 استبانة، وحتى يتسنى لنا معالجة البيانات التي تم جمعها اعتمدنا على برنامج **SPSS**.

حيث قمنا قبل بداية تحليل البيانات بالتأكد من صدق وثبات أداة الدراسة حيث توصلنا الى أن قيمة معامل الفا كرونباخ (**Alpha de cronbach**) بلغ 0.877؛ وهو ما يدل على أن الأداة تتميز بصدق وثبات مرتفع. ثم قمنا بوصف للبيانات الشخصية لأفراد العينة من حيث العمر والمؤهل العلمي والخبرة المهنية، والوظيفة، وفي الأخير تم اختبار فرضيات الدراسة، وتوصلنا للنتائج التالية:

- ان المتوسط الحسابي للعبارات المتعلقة بمحور المتطلبات الخارجية للحوكمة بالبنوك العاملة في الجزائر يقدر بـ 3.8969، وهي قيمة تدخل ضمن مستوى الاهمية النسبية المرتفع؛ لذا يتم قبول الفرضية الأولى القائلة بأن البنوك الجزائرية تطبق المتطلبات الخارجية للحوكمة؛
- ان المتوسط الحسابي للعبارات المتعلقة بمحور المتطلبات الداخلية للحوكمة بالبنوك العاملة في الجزائر يقدر بـ 3.7464 ، وهي قيمة تدخل ضمن مستوى الاهمية النسبية المرتفع؛ لذا يتم قبول الفرضية الأولى القائلة بأن البنوك الجزائرية تطبق المتطلبات الداخلية للحوكمة؛
- وجود اختلاف بين تطبق المتطلبات الداخلية والخارجية لحوكمة البنوك الجزائرية حسب اختبار ويلكوكسون، بناء على ذلك يتم رفض الفرضية الثالثة القائلة بأنه لا يوجد فرق بين متوسطات تطبيق المتطلبات الخارجية والداخلية لحوكمة البنوك العاملة في الجزائر

خـــاتمة

تكتسب الحوكمة في البنوك مكانة بارزة في ضوء أهمية الخدمات المالية التي تقدمها البنوك,وتعرضها بشكل كبير للصعوبات والمخاطر المحتملة، والحاجة إلى حماية المودعين بجانب حماية أموال المساهمين وحماية مصالح الأطراف الأخرى ذوي العلاقة أمثال العملين الداخليين وجميع المتعاملين مع البنك،؛ لذا أصدرت لجنة بازل للإشراف المصرفي عام 1999 إرشادات بشان اعتماد أفضل الممارسات، والتي تمت مراجعتها في فيفري 2006 والتي تم من خلالها ضبط المبادئ الأساسية لتطبيق الحوكمة فالبنوك، ويظهر من خلال مراجعة مبادئ الحوكمة، على بالرغم مما بذلته السلطات في مجال استصدار قوانين وأوامر خاصة بتنظيم عمل البنوك والحفاظ على سلامتها فان البنوك الجزائرية مازالت أمامها شوط كبير كي تلحق بباقي الدول الأخرى في مجال استصدار قوانين الخاصة بها في مجال الحوكمة المؤسساتية للبنوك وتطبيقها، وان هذا الأمر مرهون بمدى توفر جملة من الشروط والظروف الداخلية والخارجية والتي يعد توفرها أمر ضروري وشرط من شروط نجاح عملية تطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية؛ لذا تسعى هذه الدراسة إلى تقييم مدى تطبيق البنوك العاملة في الجزائر للمتطلبات الداخلية والخارجية للحوكمة.

وكانت نتائج الدراسة كما يلي:

✓ أولاُ النتائج المتعلقة بالشق النظري لموضوع الدراسة:

- يساعد تطبيق المبادئ السليمة لحوكمة البنوك في اتخاذ الاحتياطات الضرورية التى تجنب الفساد وسوء التسير
- يتوقف نجاح الحوكمة في البنوك على دور الفاعلين الاساسين واطار التنظيم الفعال لها
- تكتسي الحوكمة البنكية أهمية بالغة في ادراة المخاطر البنكية حيث التطبيق السليم لقواعد الحوكمة يودي الى حسن ادراة المخاطر وضبطها والتحكم فيها
- لتطبيق حوكمة جيدة في البنوك الجزائرية لابد من توفر مجموعة من المتطلبات الداخلية والخارجية تساعدها على ذلك
- ضعف الرقابة من طرف بنك الجزائر أدى الى ظهور أزمة بالبنوك الخاصة وحدوث فضائح في البنوك العامة مما وجب ادخال بعض مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي الجزائري

✓ ثانياً النتائج المتعلقة بالشق التطبيقي لموضوع الدراسة:

- ان المتوسط الحسابي للعبارات المتعلقة بمحور المتطلبات الخارجية للحوكمة بالبنوك العاملة في الجزائر يقدر بـ 3.8969، وهي قيمة تدخل ضمن مستوى الاهمية النسبية المرتفع؛ لذا يتم قبول الفرضية الأولى القائلة بأن البنوك الجزائرية تطبق المتطلبات الخارجية للحوكمة؛

- ان المتوسط الحسابي للعبارات المتعلقة بمحور المتطلبات الداخلية للحوكمة بالبنوك العاملة في الجزائر يقدر بـ 3.7464 ، وهي قيمة تدخل ضمن مستوى الاهمية النسبية المرتفع؛ لذا يتم قبول الفرضية الأولى القائلة بأن البنوك الجزائرية تطبق المتطلبات الداخلية للحوكمة؛
- وجود اختلاف بين تطبق المتطلبات الداخلية والخارجية لحوكمة البنوك الجزائرية حسب اختبار ويلكوكسون، بناء على ذلك يتم رفض الفرضية الثالثة القائلة بأنه لا يوجد فرق بين متوسطات تطبيق المتطلبات الخارجية والداخلية لحوكمة البنوك العاملة في الجزائر.

الاقتراحات والتوصيات:

- ✓ الاسراع في تطبيق جميع البنود التى جات بها اتفاقية بازل02 على مستوى البنوك
- ✓ على البنوك الجزائرية توعية الموظفين بمفهوم الحوكمة.
- ✓ تعزيز الرقابة الخارجية التى يقوم بها البنك المركزي واللجنة البنكية على البنوك الجزائرية
- ✓ ضرورة توفر الشفافية على مستوى المعلومات المتعلقة بنتائج واداء البنك وضرورة تجانسها

قائمــة المراجـــــع

01- المادة 677 من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993

02- المادة 610من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993 من القانون التجاري الجزائري.

03- المادة 611من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993 من القانون التجاري الجزائري.

04- المادة 655من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993 المتعلقة بمجلس مراقبة شركات المساهمة.

05- المادة 657من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993 المتعلقة بتكوين مجلس مراقبة شركات المساهمة.

06- المادة678 من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 افريل 1993 المتعلقة بجمعيات المساهمين.

07- أمال عياري، أبوبكر خوالد، تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية، الملتقى الوطني حول "حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري"، جامعة محمد خيضر -بسكرة-يومي06-07 ماي2012

08- المادة 03 من النظام 02-03 المؤرخ في 14-11/ 2002

09- المادة 11من القانون رقم 10/90.المؤرخ في14ابريل 1990،يتعلق بالنقد والقرض،الجريدة الرسمية العدد16 المعدل والمتمم لسنة 1990

10- بطاهر علي,إصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثرها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية أطروحة دكتورة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ,جامعة الجزائر,2005-2006

11- جبار عبد الرزاق، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا،العدد السابع جامعة الشلف ،2009

12- زيتوني كمال, النظام المصرفي الجزائري مطبوعة مقدمة لطلبة السنة الثالثة ليسانس LMD , تخصص اقتصاد نقدي وبنكي جامعة حد بوضياف , مسيلة 2017/2016

13- طارق عبد العال حماد حوكمة الشركات الدار الجامعية الإسكندرية مصر 2009

14- طويل شهرزاد اثر الجهاز المصرفي الجزائري على كفاءة الاسوق المالية دراسة حالة بورصة الجزائر مذكرة التخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد نقدي وبنكي ،جامعة ،مستغانم2018/2017

15- طارق عبد العال حماد حوكمة الشركات (المفاهيم-المبادى—التجارب)الدار الاسكندارية مصر 2005

16- محمد زيدان، أهمية إرساء وتعزيز الحوكمة في القطاع المصرفي بالإشارة إلى البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،

17- نوفل سمايلي، فضيلة بوطورة، بنك الجزائر وإرساء قواعد الحوكمة المصرفية دراسة تقييمية تحليلية للفترة (2005-2015)مجلة الاقتصاد الاقتصاد الجديدالعدد 15جامعة تبسة الجزائر2016

18- لعرباوي امين حرير ياسين،الاصلاحات البنكية في الجززائر واقع وافاق مكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية وعلوم التسير والعلوم التجارية تخصص مالية جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان ،2016،2015،

19- لوينسي هدى اشكالية تسير السيولة في البنوك الجزائرية الفترة 2009/1990 مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص نقود وبنوك جامعة الجزائر 2012،2011

20- مسعودي فاطمة رحلي مريم انتاح القطاع المصرفي في الجزائر على الاستثمار الاجنبي مذكرة لنيل شهادة ماستر في الحقوق شعبة قانون الاقتصاد وقانون الاعمال تخصص القانون العام للاعمال جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية 2013/2012.

21- منظمة التنمية والتعاون الاقتادي موجز السياسات الزامية لتحسين حوكمة الشركات في المصرف في منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا واشنطن

22- عياد قويدر،ابراهيمي عبد الله أثر استقلالية البنك المركزي على أداء سياسة نقدية حقيقية بين النظرية والتطبيق جامعة الاغواط

23- قرورش عبد العزيز، مذكرة القانون التجاري,سلسلة دروس مقدمة لطلبة سنة 4 ليسانس حقوق,جامعة سطيف، 2015 2016

24- قلمين فايزة،اصلاحات النظام المصرفي واثاره على تعبئة والمدخرات ،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص مالية ونقود, جامع حد بوضياف , مسيلة 2015/2014

الملحـــــقـــــــــــات

الملحق (1):استبيان

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة احمد دراية –ادرار–

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير **قسم العلوم التجارية**

الموضوع: استمـــارة استبيـــان

بسم الله والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين وإمام المرسلين وبعد في أطار إعداد مذكرة التخرج لنيل شهادة الماستر تخصص تدقيق ومراقبة التسيير نقوم بدراسة ميدانية تطبيقية تحت عنوان **متطلبات تطبيق مبادئ حوكمة المصاريف في الجزائر درسة استقصائية لعينة من الاكاديمين والإطارات ومسيري البنوك**, ولأجل القيام بهذه الدراسة نتوجه إليكم بهذا الاستبيان مع الشكر المسبق ونرجو منكم التفضل علينا بالإجابة على الأسئلة الواردة في الاستبيان لنتمكن من اجراء التحليل العلمي المطلوب مع التأكيد بأنه سيتم التعامل مع الإجابات بالسرية التامة ولن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي , ولكم خالص تقديراتنا واحتراماتنا .

إعداد الطلبة **تحت اشراف:**

- بن خليفة ابراهيم د/ بن مسعود محمد
- بن حيدي ميموني

البيانات الشخصية:

1) المؤهل العلمي :

ليسانس ( ) ماستر او ماجستير ( ) دكتوراه ( )

2)العمر :

من20 الى 30 سة ( ) من 31 الى 40 سنة ( ) من 41 سنة فاكثر ( ) .

4) الوظيفة :

اطار بالبنك ( ) استاد جامعي ( )

5) سنوات الخبرة :

اقل من خمس سنوات ( ) من 05 الى 10 سنوات( ) من 11الى 15 سنة ( )

اكثر من 15 سنة ( ).

المحور الاول: **المتطلبات الخارجية لتطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية.**

المحور الثاني: **المتطلبات الداخلية لتطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية.**

المحور الاول: المتطلبات الخارجية لتطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية.

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
01	تعمل البنوك الجزائرية في ظل بيئة قانونية وتشريعية توفر درجة عالية من الحماية للمستثمرين					
02	توفر السلطات الاشرافية والقانونية للبنوك الجزائرية اطار قونونيا يشمل حدود التعرض للمخاطر ومحددات ادارة المخاطر الاخرى التى تعظم ادارة المخاطر في القطاع المصرفي.					
03	.تعمل السلطات الاشرفية والرقابية على متابعة الاستمرارية المالية وفاعلية ادارة المخاطر وفحص مدى التوافق مع القوانين					

	واللوائح على مستوى البنوك الجزائرية					
04	تمتلك للبنوك الجزائرية الاليات والقوانين التى تمكن المساهمين من انتخاب او عزل اعضاء مجلس الادارة وتتيح لهم المشاركة الفاعلة في اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين					
05	يحصل المساهمون في البنوك الجزائرية على كافة المعلومات المادية ذات الصلة بالبنك في الوقت المناسب					
06	يحصل المساهمون في البنوك الجزائرية على المعلومات الكافية –فيما يتعلق بتعديلات النظام الاساسي–طرح اسهم جديدة					
07	يتكون غالية اعضاء مجلس الادارة في البنك من الاعضاء غير التنفيذين الذين يتمتعون بالكفاءة العلمية وبالمعرفة الجيدة والخبرة اللازمة					
08	يتم تعيين رؤساء مجالس الإدارة في البنوك الجزائرية من بين مجلس الإدارة وبعد موافقة الجهة الرقابية . ويقع على عاتقهم مسؤولية التأكد من التزام عمليات البنوك بكافة القوانين السارية					
09	تقوم مجالس الإدارة في البنوك الجزائرية بوضع إطار واضح من السياسات والأهداف بما في ذلك الموازنات والعمليات مالية ، كما تعين المسؤولين التنفيذيين الرئيسيين بما يخدم مصلحة البنوك والأطراف ذات العلاقة					
10	تعمل البنوك الجزائرية على تشجيع التعاون مع أصحاب المصالح وتحترم حقوقهم التي تنشأ بموجب القانون ، وتوفر لهم الآليات					

	التي تضمن حصولهم على المعلومات بالقدر الكافي وفي الوقت المناسب ، وتضمن حماية حقوقهم في حالة الممارسات غير الأخلاقية وغي القانونية ضدهم					
11	تلتزم البنوك الجزائرية بإصدار القوائم المالية في الوقت المحدد وطبقا للمعايير المحاسبية الدولية ، كما تقوم بتوكيل مراجعين خارجيين مستقلين وأكفاء ومؤهلين يقدمون تأكيدات أن القوائم المالية تعبر بصدق عن المركز المالي لهذه للبنوك					

المحور الاول: المتطلبات الخارجية لتطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية.

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
01	يتم توزيع المسؤوليات والمصالح في البنوك الجزائرية بشكل واضح يخدم مصلحة الجميع ، كما تفصح عن المؤهلات العلمية لأعضاء مجلس الإدارة وكيفية اختيارهم					
02	يتلقى مجلس الإدارة في البنوك الجزائرية تقارير من لجنة المراجعة والإدارات التنفيذية والمراجعين في حالة مخالفة القواعد واللوائح الإشرافية					
03	توجد على مستوى البنوك الجزائرية لجان متخصصة تعمل على تقويم وإدارة المخاطر					
04	. تقدم البنوك الجزائرية صورة واضحة عن المخاطر المتوقعة ، وتقوم بالإفصاح عن سياستها في عملية إدارة المخاطر					
05	تفصح البنوك الجزائرية عن نتائجها المالية					

	والتشغيلية وعن أهدافها المستقبلية وخططها المالية					
06	تفصح البنوك الجزائرية عن سياستها المنتهجة في مكافأة أعضاء مجالس الإدارة					
07	تفصح البنوك الجزائرية عن سياستها المنتهجة في مكافأة أعضاء مجالس الإدارة . يتم في البنوك الجزائرية تعيين أعضاء لجنة المراجعة من بين الأعضاء غير التنفيذيين لمجلس الإدارة وتمارس وظائفها (مثل الإشراف على القوائم المالية) بكل استقلالية					
08	توجد في البنوك الجزائرية لجنة للترشيحات وتقييم المكافآت يتم اختيار أعضائها ومدة عضويتها من قبل الجمعية العامة للبنك ومن بين الأعضاء غير التنفيذيين لمجلس الإدارة .					
09	توجد في البنوك الجزائرية آليات تضمن سلامة عملية التصويت وتمكن المساهم من التصويت غيابيا (إنابة مساهم آخر للتصويت بدله)					
10	يتم في البنوك الجزائرية استشارة جميع المساهمين من قبل الإدارة في حال اتخاذ قرارات تؤثر على مصالحهم					
11	لبنوك الجزائرية نظام قانوني يحمي مساهمي الأقلية من إساءة الاستغلال التي يقوم بها المساهمون أصحاب النسب الحاكمة					
12	توجد في للبنوك الجزائرية بنود تمكن المساهم من توجيه أسئلة عن تقرير المراجع الخارجي .					

اختبار الصدق والثبات

Echelle : ALL VARIABLES

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombred'éléments
.877	23

وصف البيانات الشخصية لأفراد العينة

Statistiques

		المؤهل العلمي	العمر	الوظيفة	سنوات الخبرة
N	Valide	52	50	52	52
	Manquant	0	2	0	0
Percentiles	25	1.0000	2.0000	1.0000	1.0000
	50	2.0000	2.0000	1.0000	2.0000
	75	2.0000	2.0000	2.0000	2.0000

المؤهل العلمي

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	ليسانس	20	38.5	38.5	38.5
	ماستر أو ماجستير	26	50.0	50.0	88.5
	دكتوراه	6	11.5	11.5	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

لعمر

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	من 20 إلى 30 سنة	9	17.3	18.0	18.0
	من 31 إلى 40 سنة	35	67.3	70.0	88.0
	من 41 سنة فأكثر	6	11.5	12.0	100.0
	Total	50	96.2	100.0	
Manquant	Système	2	3.8		
	Total	52	100.0		

الوظيفة

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	إطار بالبنك	38	73.1	73.1	73.1
	أستاذ جامعي	13	25.0	25.0	98.1
	3.00	1	1.9	1.9	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

سنوات الخبرة

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	أقل من خمس سنوات	17	32.7	32.7	32.7
	من 05 إلى 10 سنوات	32	61.5	61.5	94.2
	من 11 إلى 15 سنة	2	3.8	3.8	98.1
	أكثر من 15 سنة	1	1.9	1.9	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

وصف عبارات الاستبيان

		تعمل البنوك الجزائرية في ظل بيئة قانونية وتشريعية توفر درجة عالية من الحماية للمستثمرين.	الإطار القانوني.	متابعة السلطات إشرافية والرقابية.	الآليات والقوانين التي تخص المساهمين.
N	Valide	52	52	52	52
	Manquant	0	0	0	0
	Moyenne	4.2308	4.0192	3.9615	3.5577
	Ecart type	.67491	.69987	.65564	1.10991
	Variance	.456	.490	.430	1.232
	Plage	3.00	3.00	2.00	4.00
	Minimum	2.00	2.00	3.00	1.00
	Maximum	5.00	5.00	5.00	5.00
Percentiles	25	4.0000	4.0000	4.0000	3.0000
	50	4.0000	4.0000	4.0000	4.0000
	75	5.0000	4.0000	4.0000	4.0000

Statistiques

		الحصول على المعلمات المتعلقة بالبنك.	المعلومات المتعلقة بالنظام الأساسي.	الكفاءة العلمية لأعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين.	تعيين رؤساء مجلس الإدارة.
N	Valide	52	52	52	52
	Manquant	0	0	0	0
	Moyenne	3.5962	3.7885	3.8462	4.0769
	Ecart type	.95506	.89303	.93692	.81279
	Variance	.912	.798	.878	.661
	Plage	4.00	3.00	4.00	4.00
	Minimum	1.00	2.00	1.00	1.00

	Maximum	5.00	5.00	5.00	5.00
Percentiles	25	3.0000	3.0000	3.0000	4.0000
	50	4.0000	4.0000	4.0000	4.0000
	75	4.0000	4.0000	4.7500	5.0000

		الإطار المتعلق بالسياسات والأهداف العامة للبنك.	تشجيع التعاون مع أصحاب المصالح.	الالتزام بالمعايير المحاسبية الدولية.	وضوح توزيع المسؤوليات والمصالح.
N	Valide	52	52	52	52
	Manquant	0	0	0	0
	Moyenne	3.8269	3.8269	4.1346	3.9231
	Ecart type	.90144	.64841	.88625	.85969
	Variance	.813	.420	.785	.739
	Plage	4.00	4.00	4.00	4.00
	Minimum	1.00	1.00	1.00	1.00
	Maximum	5.00	5.00	5.00	5.00
Percentiles	25	3.0000	4.0000	4.0000	4.0000
	50	4.0000	4.0000	4.0000	4.0000
	75	4.7500	4.0000	5.0000	4.0000

Statistiques

		تقارير لجان المراجعة.	لجان تقويم وإدارة المخاطر.	وضوح الصورة حول المخاطر المتوقعة والإفصاح عن السياسات المتعلقة بإدارة المخاطر.	الإفصاح عن النتائج المالية والتشغيلية والأهداف المستقبلية والخطط المالية.
N	Valide	52	46	52	52
	Manquant	0	6	0	0
	Moyenne	3.7500	3.8261	3.6154	3.6154

	Ecart type	.81349	.94996	1.05075	1.05075
	Variance	.662	.902	1.104	1.104
	Plage	4.00	4.00	4.00	4.00
	Minimum	1.00	1.00	1.00	1.00
	Maximum	5.00	5.00	5.00	5.00
Percentiles	25	3.0000	3.0000	3.0000	3.0000
	50	4.0000	4.0000	3.5000	4.0000
	75	4.0000	4.2500	4.7500	4.0000

Statistiques

		الإفصاح عن السياسات المتعلقة بمكافئة مجالس الإدارة.	طرق تعيين أعضاء لجان المراجعة ومدى استقلاليتها في ممارسة وظائفها.	طرق تعيين أعضاء لجان الترشيحات وتقييم المكافآت.	الآليات المتعلقة بسلامة عملية التصويت.
N	Valide	52	52	52	51
	Manquant	0	0	0	1
	Moyenne	3.6731	3.6731	3.5962	3.6863
	Ecart type	1.02366	1.00433	.93431	.86000
	Variance	1.048	1.009	.873	.740
	Plage	4.00	4.00	4.00	3.00
	Minimum	1.00	1.00	1.00	2.00
	Maximum	5.00	5.00	5.00	5.00
Percentiles	25	3.0000	3.0000	3.0000	3.0000
	50	4.0000	4.0000	4.0000	4.0000
	75	4.0000	4.0000	4.0000	4.0000

Statistiques

		استشارة المساهمين من قبل مجلس الإدارة فيما يتعلق بالقرارات المؤثرة على مصالحهم.	النظام القانوني المتعلق بحماية مساهمي الأقلية.	البنود المتعلقة بمساءلة المساهمين للمراجع الخارجي.
N	Valide	52	51	52
	Manquant	0	1	0
	Moyenne	3.5769	3.8824	4.1154
	Ecart type	.82477	.93053	.87792
	Variance	.680	.866	.771
	Plage	4.00	4.00	4.00
	Minimum	1.00	1.00	1.00
	Maximum	5.00	5.00	5.00
Percentiles	25	3.0000	3.0000	4.0000
	50	4.0000	4.0000	4.0000
	75	4.0000	5.0000	5.0000

التكرار والنسب المئوية لاجابات عبارات الاستبيان

Table de fréquences

تعمل البنوك الجزائرية في ظل بيئة قانونية وتشريعية توفر درجة عالية من الحماية للمستثمرين.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق	2	3.8	3.8	3.8
	محايد	1	1.9	1.9	5.8
	موافق	32	61.5	61.5	67.3
	موافق بشدة	17	32.7	32.7	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

الإطار القانوني.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق	1	1.9	1.9	1.9
	محايد	9	17.3	17.3	19.2
	موافق	30	57.7	57.7	76.9
	موافق بشدة	12	23.1	23.1	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

متابعة السلطات إشرافية والرقابية.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	محايد	12	23.1	23.1	23.1
	موافق	30	57.7	57.7	80.8
	موافق بشدة	10	19.2	19.2	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

الآليات والقوانين التي تخص المساهمين.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	4	7.7	7.7	7.7
	غير موافق	3	5.8	5.8	13.5
	محايد	15	28.8	28.8	42.3
	موافق	20	38.5	38.5	80.8
	موافق بشدة	10	19.2	19.2	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

الحصول على المعلمات المتعلقة بالبنك.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	1	1.9	1.9	1.9
	غير موافق	5	9.6	9.6	11.5
	محايد	17	32.7	32.7	44.2
	موافق	20	38.5	38.5	82.7
	موافق بشدة	9	17.3	17.3	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

المعلومات المتعلقة بالنظام الأساسي.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق	5	9.6	9.6	9.6
	محايد	12	23.1	23.1	32.7
	موافق	24	46.2	46.2	78.8
	موافق بشدة	11	21.2	21.2	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

الكفاءة العلمية لأعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	1	1.9	1.9	1.9
	غير موافق	3	5.8	5.8	7.7
	محايد	12	23.1	23.1	30.8
	موافق	23	44.2	44.2	75.0
	موافق بشدة	13	25.0	25.0	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

تعيين رؤساء مجلس الإدارة.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	1	1.9	1.9	1.9
	غير موافق	1	1.9	1.9	3.8
	محايد	6	11.5	11.5	15.4
	موافق	29	55.8	55.8	71.2
	موافق بشدة	15	28.8	28.8	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

الإطار المتعلق بالسياسات والأهداف العامة للبنك.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	1	1.9	1.9	1.9
	غير موافق	1	1.9	1.9	3.8
	محايد	17	32.7	32.7	36.5
	موافق	20	38.5	38.5	75.0
	موافق بشدة	13	25.0	25.0	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

تشجيع التعاون مع أصحاب المصالح.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	1	1.9	1.9	1.9
	محايد	10	19.2	19.2	21.2
	موافق	37	71.2	71.2	92.3
	موافق بشدة	4	7.7	7.7	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

الالتزام بالمعايير المحاسبية الدولية.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	1	1.9	1.9	1.9
	غير موافق	1	1.9	1.9	3.8
	محايد	8	15.4	15.4	19.2
	موافق	22	42.3	42.3	61.5
	موافق بشدة	20	38.5	38.5	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

وضوح توزيع المسؤوليات والمصالح.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	1	1.9	1.9	1.9
	غير موافق	2	3.8	3.8	5.8
	محايد	9	17.3	17.3	23.1
	موافق	28	53.8	53.8	76.9
	موافق بشدة	12	23.1	23.1	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

تقارير لجان المراجعة.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	1	1.9	1.9	1.9
	غير موافق	2	3.8	3.8	5.8
	محايد	13	25.0	25.0	30.8
	موافق	29	55.8	55.8	86.5

	موافق بشدة	7	13.5	13.5	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

لجان تقويم وإدارة المخاطر.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	1	1.9	2.2	2.2
	غير موافق	3	5.8	6.5	8.7
	محايد	10	19.2	21.7	30.4
	موافق	21	40.4	45.7	76.1
	موافق بشدة	11	21.2	23.9	100.0
	Total	46	88.5	100.0	
Manquant	Système	6	11.5		
	Total	52	100.0		

وضوح الصورة حول المخاطر المتوقعة والإفصاح عن السياسات المتعلقة بإدارة المخاطر.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	2	3.8	3.8	3.8
	غير موافق	3	5.8	5.8	9.6
	محايد	21	40.4	40.4	50.0
	موافق	13	25.0	25.0	75.0
	موافق بشدة	13	25.0	25.0	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

الإفصاح عن النتائج المالية والتشغيلية والأهداف المستقبلية والخطط المالية.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	3	5.8	5.8	5.8
	غير موافق	5	9.6	9.6	15.4
	محايد	9	17.3	17.3	32.7
	موافق	27	51.9	51.9	84.6
	موافق بشدة	8	15.4	15.4	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

الإفصاح عن السياسات المتعلقة بمكافئة مجالس الإدارة.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	3	5.8	5.8	5.8
	غير موافق	2	3.8	3.8	9.6
	محايد	14	26.9	26.9	36.5
	موافق	23	44.2	44.2	80.8
	موافق بشدة	10	19.2	19.2	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

طرق تعيين أعضاء لجان المراجعة ومدى استقلاليتها في ممارسة وظائفها.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	2	3.8	3.8	3.8
	غير موافق	3	5.8	5.8	9.6
	محايد	16	30.8	30.8	40.4

	موافق	20	38.5	38.5	78.8
	موافق بشدة	11	21.2	21.2	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

طرق تعيين أعضاء لجان الترشيحات وتقييم المكافآت.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	2	3.8	3.8	3.8
	غير موافق	3	5.8	5.8	9.6
	محايد	16	30.8	30.8	40.4
	موافق	24	46.2	46.2	86.5
	موافق بشدة	7	13.5	13.5	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

الآليات المتعلقة بسلامة عملية التصويت.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق	3	5.8	5.9	5.9
	محايد	20	38.5	39.2	45.1
	موافق	18	34.6	35.3	80.4
	موافق بشدة	10	19.2	19.6	100.0
	Total	51	98.1	100.0	
Manquant	Système	1	1.9		
	Total	52	100.0		

استشارة المساهمين من قبل مجلس الإدارة فيما يتعلق بالقرارات المؤثرة على مصالحهم.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	1	1.9	1.9	1.9
	غير موافق	2	3.8	3.8	5.8
	محايد	21	40.4	40.4	46.2
	موافق	22	42.3	42.3	88.5
	موافق بشدة	6	11.5	11.5	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

النظام القانوني المتعلق بحماية مساهمي الأقلية.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	1	1.9	2.0	2.0
	غير موافق	3	5.8	5.9	7.8
	محايد	10	19.2	19.6	27.5
	موافق	24	46.2	47.1	74.5
	موافق بشدة	13	25.0	25.5	100.0
	Total	51	98.1	100.0	
Manquant	Système	1	1.9		
	Total	52	100.0		

الملحق 01

البنود المتعلقة بمساءلة المساهمين للمراجع الخارجي.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	غير موافق بشدة	1	1.9	1.9	1.9
	غير موافق	1	1.9	1.9	3.8
	محايد	8	15.4	15.4	19.2
	موافق	23	44.2	44.2	63.5
	موافق بشدة	19	36.5	36.5	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

وصف لمحاور الاستبيان

Statistiques

		المتطلبات الخارجية	المتطلبات الداخلية
N	Valide	52	52
	Manquant	0	0
	Moyenne	3.8969	3.7464
	Médiane	4.0909	3.9129
	Mode	4.18	4.08[a]
	Ecart type	.44936	.51357
	Variance	.202	.264
	Plage	1.91	2.45
	Minimum	2.45	1.92
	Maximum	4.36	4.36
Percentiles	25	3.6364	3.4659
	50	4.0909	3.9129
	75	4.1818	4.0909

الاهمية النسبية للمتطلبات الخارجية

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	متوسط	15	28.8	28.8	28.8
	مرتفع	37	71.2	71.2	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

الاهمية النسبية للمتطلبات الداخلية

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentagevalide	Pourcentagecumulé
Valide	منخفض	1	1.9	1.9	1.9
	متوسط	17	32.7	32.7	34.6
	مرتفع	34	65.4	65.4	100.0
	Total	52	100.0	100.0	

اختبار التوزيع الطبيعي لمحاور الاستبيان (كولمجروف ـ سميرنوف)

Test Kolmogorov-Smirnov pour un échantillon

		المتطلبات الخارجية	المتطلبات الداخلية
	N	52	52
Paramètresnormaux[a,b]	Moyenne	3.8969	3.7464
	Ecart type	.44936	.51357
Différences les plus extrêmes	Absolue	.225	.171
	Positif	.149	.125
	Négatif	-.225-	-.171-
Statistiques de test		.225	.171
Sig. asymptotique (bilatérale)		.000[c]	.001[c]

a. La distribution du test est Normale.

b. Calculée à partir des données.

c. Correction de signification de Lilliefors.

أمر الاستكشاف لتوزيع محاور الاستبيان

Récapitulatif de traitement des observations

	Observations					
	Valide		Manquant		Total	
	N	Pourcentage	N	Pourcentage	N	Pourcentage
المتطلبات الخارجية	52	100.0%	0	0.0%	52	100.0%
المتطلبات الداخلية	52	100.0%	0	0.0%	52	100.0%

اختبار فروق المتوسطات لمحاور الاستبيان(اختبار ويلكوكسون)

Statistiquesdescriptives

	N	Moyenne	Ecart type	Minimum	Maximum	Percentiles
						25e
المتطلبات الخارجية	52	3.8969	.44936	2.45	4.36	3.6364
المتطلبات الداخلية	52	3.7464	.51357	1.92	4.36	3.4659

Statistiquesdescriptives

	Percentiles	
	50e (médiane)	75e
المتطلبات الخارجية	4.0909	4.1818
المتطلبات الداخلية	3.9129	4.0909

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة أهم النقاط المتعلقة بالحوكمة بصفة عامة والحوكمة في البنوك بصفة خاصة، وكذلك التعرف على واقع الحوكمة في البنوك الجزائرية بالتعرض إلى أهم مؤشرات تطور الجهاز المصرفي الجزائري، ومتطلبات إرساء الحوكمة فيه من خلال ما يلعبه البنك المركزي وهيئاته الرقابية من دور هام في تجسيد وتفعيل الحوكمة على مستوى البنوك وذلك من خلال المجهودات التي يقوم بها .حيث توصلنا إلى أنه يتوقف نجاح الحوكمة في البنوك الجزائرية، على توفر مجموعة من المتطلبات كتوفر الإطار الرقابي والقانوني والحرص على المراجعة الداخلية والخارجية للبنوك، كما توصلنا إلى أن التطبيق السليم للمبادئ التي جاءت بها السلطات الرقابية فيما يخص الحوكمة من شأنه أن يساعد في تنظيم عمل البنك وإدارته.

الكلمات المفتاحية :حوكمة الشركات، الحوكمة في البنوك، الحوكمة في البنوك الجزائرية، الجهاز المصرفي الجزائري

Résumé :

Cette étude vise à identifier les axes les plus importants de la gouvernance en générale et spécialement la gouvernance dans les banques, et à identifier la réalité de la gouvernance dans les banques algériennes. Par l'illustration des différents indicateurs de l'évolution du système bancaire Algérien , la mise en place d'un système de gouvernance exige que la banque centrale joue un rôle

primordial en tant l'acteur principal dans la réalisation et la fondation des principes de système dans les différents banques, à travers les efforts fournis par ses banques.

Nous avons conclus que la réussite de la gouvernance dans les banques algériennes dépend d'un ensemble d'exigences, telles que la disponibilité du cadre réglementaire et juridique, et l'existence d'un système d'audit internes et externes des banques. Nous avons conclus aussi à la fin que la bonne application des principes apportés par les autorités réglementaires en matière de la gouvernance contribuerait dans la gestion et l'organisation du travail de la Banque.

Mots clés: gouvernance des entreprises, gouvernance des banques, système bancaire algérien, gouvernance des banques algériennes.